جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

# آليات تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية في الجزائر

## – دراسة حالة بلدية سيدي عون 2011-2021

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: سياسات عامة

إعـــــــداد :
محمد العيد لخويمس
عبد الكريم مسعودي

إشـــــــــراف :
أ/ ياسين شكيمة

لجنة المناقشة

| الأستاذ | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|
| خير الدين عبادي | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | رئيسا |
| ياسين شكيمة | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | مشرفا و مقررا |
| راشدة موساوي | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | عضوا مناقشا |

السنة الجامعية : 2021-2022م

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

# آليات تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية في الجزائر

## – دراسة حالة بلدية سيدي عون 2011-2021

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: سياسات عامة

إعـــــــداد :
محمد العيد لخويمس
عبد الكريم مسعودي

إشـــــــراف :
أ/ ياسين شكيمة

لجنة المناقشة

| الأستاذ | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|
| خير الدين عبادي | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | رئيسا |
| ياسين شكيمة | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | مشرفا و مقررا |
| راشدة موساوي | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | عضوا مناقشا |

السنة الجامعية : 2021-2022

" قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَأَيتم إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَرَزَقَنِى مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا ۚ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَاحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ"

**الآية رقم 88 سورة هود**

# شكر وتقدير

نشكر الله عز و جل الذي بتوفيق منه و بفضله تمكنا من إتمام هذه المذكرة ، ولا يسعنا في هذا المقام إلا أن نتوجه بالشكر الجزيل إلي الأستاذ المشرف **شكيمة ياسين**

علي متابعته لهذا العمل بالتوجهات والنصائح القيمة فلك منك عظيم الشكر والتقدير أستاذنا الفاضل وفقك الله في حياتك العلمية و العملية

كما نتوجه بخالص الشكر إلي كافة الأساتذة الذين رافقونا في مشوارنا الدراسي وكافة الزملاء بجامعة حمه لخضر بالوادي و خاصة زملاء الدفعة

و كذلك نتقدم بالشكر الجزيل إلي كافة عمال بلدية سيدي عون الذين لم يبخلوا علينا بالمعلومات وقدموا لنا يد المساعدة في كل صغيرة و كبيرة فجزاهم الله عنا كل خير

# قائمة المحتويات

**شكر و تقديـــر**

**قائمة المحتويات**

**قائمة الجـــداول**

**مقدمـــــــــــة**

**مـــــــدخل منهجي ومفهومي ونظـري**

الفصل الأول: السمات العامة للبلدية والتنمية المحلية في الجزائر ..... 9

تمهيد ..... 9

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للبلديــة في الجزائر ..... 11

المطلب الأول: مفهوم البلدية في الجزائر ..... 11

المطلب الثاني: صلاحيات البلدية في الجزائر..... 14

المطلب الثالث: الإمكانات البشرية والمادية للبلدية في الجزائر..... 17

المبحث الثاني التنمية المحلية في الجزائر ..... 28

المطلب الأول : الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية في الجزائر..... 28

المطلب الثاني: واقع التنمية المحلية في الجزائر ..... 32

المبحث الثالث السياسات والآليات المتبعة لتفعيل الدور التنموي للبلدية في الجزائر ..... 41

المطلب الأول : الآليات القانونية والإدارية ..... 41

المطلب الثاني : الآليات الاقتصادية والمالية ..... 51

الفصل الثاني: آليات تفعيل التنمية المحلية في بلدية سيدي عون..... 63

تمهيد ..... 64

المبحث الأول: نبذة تعريفية لبلدية سيدي عون ..... 65

المطلب الأول: نشأة بلدية سيدي عون..... 65

المطلب الثاني: التنظيم الإداري لبلدية سيدي عون..... 65

المطلب الثالث: مصالح بلدية سيدي عون ومهام كل مصلحة ..... 67

المبحث الثاني: إمكانيات بلدية سيدي عون وأهم انجازاتها..... 70

المطلب الأول: إمكانيات بلدية سيدي عون..... 70

المطلب الثاني: أهم الانجازات المحققة لبلدية سيدي عون..... 77

المبحث الثالث آليات تفعيل دور بلدية سيدي عون في التنمية المحلية ..... 79

المطلب الأول : الآليات القانونية والإدارية ..... 79

المطلب الثاني: الآليات الاقتصادية والمالية لبلدية سيدي عون ..... 80

المطلب الثالث: تقييم وآفاق التنمية المحلية لبلدية سيدي عون..... 82

الاستنتاجات:..... 95

قائمة المصادر والمراجع..... 99

ملخص ..... 6

## قائمة الجـــداول


| الجدول | اسم الجـــــــدول | الصفحة |
|---|---|---|
| جدول رقم 1 | توزيع سكان بلدية سيدي عون حسب القرى | **71** |
| جدول رقم 2 | الحساب الإداري من سنة 2011 إلي سنة 2021 | **76** |

## مقدمـة

يحظى موضوع دور البلدية في التنمية المحلية وسبل تفعيل هذا الدور باهتمام الباحثين والسياسيين، فالباحث يسعى من خلال تناول هذا الموضوع لزيادة خبراته ومعلوماته إضافة للمساهمة بتقديم خطط عملية تقدم حلولا حقيقية ليستخدمها صاحب القرار لمعالجة مثل هذه الإشكالات، كما أن الدولة على المستويين المركزي والمحلية تهتم بهذا الموضوع لما قد تجد في هذه الدراسات من حلول يستخدمها صاحب القرار المحلي مباشرة على مستوى البلدية، ويأخذها صاحب القرار المركزي ليعممها على باقي بلديات الوطن وما قد يجده من رضا شعبي في حال تحققت النتائج المرجوة، كما يعد موضوع التنمية المحلية وعلاقته بالبلدية في الجزائر موضوعا هاما لارتباطه باحتياجات المواطن الأساسية وسعي الدولة لتجسيد سياساتها العامة على أحسن وجه وبأفضل الطرق .

سعت الجزائر منذ الاستقلال إلى تحقيق تنمية شاملة ومتوازنة على حسب الظروف الاقتصادية والسياسية والأمنية التي مرت بها البلاد، حيث اختلفت السياسات والآليات المتبعة لتحقيق التنمية المحلية حسب الإمكانيات والمتطلبات في كل فترة، وقد اعتبر اعتماد الدولة على نظام اللامركزية في التسيير المحلي تغييرا كبيرا حيث أصبحت للبلدية والولاية مكانة اكبر ومسؤوليات أكثر، فبعد أن كان قانون البلدية 08/90 هو المحدد لدور البلدية تنمويا ورغم مرور البلاد بفترة وفرة مالية طيلة العشر سنوات الأولى لهذه الألفية، إلا أن فاعلية الآليات المنتهجة لم تظهر حقيقة على واقع التنمية المحلية، خاصة في ظل زيادة المطالب الاجتماعية وارتفاع حدتها تزامنا وأحداث الربيع العربي، مما حتم على الدولة إعادة النظر في سياساتها بداية بقانون البلدية الجديد 10/11 والذي جاء لتدارك النقائص الموجودة في ما سبقه من قوانين، وليعطي أكثر حرية للمجالس البلدية في تسيير شؤونها المحلية بمشاركة أوسع للمواطن والمجتمع المدني في العملية التنموية.

اعتمدت الدراسة في معالجة هذا الموضوع على التقسيم التالي، مقدمة أبرزت أهمية الموضوع وضرورة البحث في الآليات الكفيلة بتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية خاصة في ظل التغيرات التي تشهدها الجزائر والعالم في المجالات الاقتصادية و السياسية و

الاجتماعية و الثقافية و الأمنية، ثم مدخل منهجي و مفهومي و نظري يتحدث عن الأدوات المنهجية المستخدمة في الدراسة .

يتناول الفصل الأول البلدية وتفعيل التنمية المحلية في الجزائر، وتم تقسيم هذا الفصل إلي ثلاثة مباحث المبحث الأول بعنوان الإطار المفاهيمي للبلديــة في الجزائر، بينما المبحث الثاني تناول التنمية المحلية في الجزائر، في ما تطرق المبحث الثالث لآليات تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية، و يناقش الفصل الثاني دراسة تطبيقية لآليات تفعيل التنمية المحلية في بلدية سيدي عون، و ذلك من خلال ثلاثة مباحث، تناول المبحث الأول نبذة تعريفية لبلدية سيدي عون، بينما تطرق المبحث الثاني لإمكانيات بلدية سيدي عون وأهم انجازاتها، فيما استعرض المبحث الثالث لآليات تفعيل دور بلدية سيدي عون في التنمية المحلية.

اختتمت الدراسة بتقديم الاستنتاجات المناسبة و الاقتراحات المنبثقة عنها .

# مدخل منهجي ومفهومي ونظري

## 1 – مدخل منهجي:

### أ – المشكلة البحثية

يعد البحث في علاقة البلدية بالتنمية المحلية وآليات تفعيل هذا الدور موضوعا متجددا، حيث يحتاج للدراسة باستمرار وذلك لاختلاف الظروف التي قد تواجه البلدية في هذه المهمة مما يتطلب إعادة النظر في الآليات وتوفير الأنجع لتحقيق التنمية التي ينتظرها المواطن المحلي من هنا يمكن طرح المشكلة البحثية التالية :

ما هي الآليات الكفيلة لتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية في الجزائر؟

وانطلاقا من المشكلة البحثية تم صياغة الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما أبرز صلاحيات البلدية في المجال التنموي في الجزائر؟
- هل الآليات التي تنتهجها البلدية في الجزائر في ظل قانون 10/11 ساهمت في تحقيق التنمية المحلية ؟
- ما أهم المعوقات التي تواجه البلدية لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر؟
- ما هي إمكانيات واليات بلدية سيدي عون لتحقيق التنمية المحلية؟

### ب – مجالات الدراسة:

- **المجال الزمني**

فترة الدراسة شملت عشرة سنوات ممتدة من سنة 2011 إلى غاية 2021، تمثل سنة 2011 بداية العمل بقانون البلدية الجديد 10/11 وما تضمنه من آليات جديدة للبلدية لتفعيل دورها التنموي وفترة عشرة سنوات كافية لتقييم مدى نجاعة هذه الآليات، بينما سنة 2021 هي سنة نهاية المشوار الدراسي للباحثين.

- **المجال المكاني**

اختارت الدراسة بلدية سيدي عون بولاية الوادي لتكون مكانا للدراسة، ومن ابرز أسباب هذا الاختيار هو دراية الباحثين بواقع هذه البلدية وطبيعة عمل احد الباحثين كموظف بالبلدية وبالتالي أفضلية التواصل والحصول على المعلومة التي تفيد الدراسة.

- المجال الموضوعي : يتعلق موضوع الدراسة بأهم ما يشغل بال المواطن في الجزائر في تحقيق التنمية محليا والوقوف على حقيقة هذا الواقع وسبل تفعيل الدور التنموي للبلدية فيه.

**ج – الفرضيات العلمية :**

- كفاءة الموارد البشرية للبلدية هي الكفيلة بتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية.
- لا يمكن للبلدية القيام بدورها في التنمية المحلية في ظل غياب الاستقلالية الحقيقية إداريا وماليا.
- توفير آليات كفيلة للبلدية لتحقيق التنمية المحلية يستوجب تعديلات أساسية في قانون البلدية 10/11 .
- تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية لا يتحقق في ظل تفشي ظاهرة الفساد.

**د – الأهمية العلمية:**

تبرز أهمية موضوع آليات تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية في الجزائر من خلال الواقع الذي يعيشه المواطن الجزائري للوصول للتنمية الحقيقية مما يتطلب مزيدا من البحث في سبل تفعيل دور البلدية في هذا الإطار وهو ما قد يساهم في إثراء المكتبة الجزائرية بمثل هذه الدراسات و تكون منطلقا لبحوث أخرى مستقبلا

**هـ– الأهمية العملية:**

تتجلى الأهمية العملية لدراسة موضوع آليات تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية بالنسبة للمسؤول المحلي باستغلالها في التسيير المحلي و ما ينتج عنه من تأثير إيجابي علي الدور التنموي للبلدية، كما تظهر أيضا الأهمية العلمية لهذا الموضوع بالنسبة للباحثين حيث ترتبط بطبيعة العمل في الإدارة المحلية وهو ما يعزز الخبرات ويساهم في تحسين الأداء الوظيفي .

**و – المناهج و الاقترابات وأدوات جمع البيانات :**

استخدمت الدراسة منهج دراسة حالة لما يتميز به هذا المنهج بالوقوف على الوضعية الحقيقية لموضوع الدراسة باختيار بلدية سيدي عون كدراسة حالة، وبالتالي أكثر عملية وواقعية للدراسة وإمكانية اعتماد نتائج الدراسة على كثير من بلديات الوطن، كما تم استخدام المنهج الإحصائي من خلال جمع الإحصاءات لانجازات البلدية التنموية في فترة عشرة سنوات وتقييمها، بينما كان الاقتراب الأنسب لهذا الموضوع الاقتراب القانوني المؤسسي على اعتبار أن البلدية هي مؤسسة عمومية تحتاج في دراستها لقواعد المنهج المؤسسي، كما تتطلب في دراسة الآليات المعتمدة لتفعيل دور البلدية التنموي المنهج القانوني من خلال القوانين التي تحكم سير البلدية وتتضمن هذه الآليات، واعتمدت الدراسة على المقابلة مع الفاعلين في البلدية كالأمين العام ورؤساء المصالح لجمع البيانات حول موضوع الدراسة.

## 2 – مدخل مفهومي :

أ –تحديد المفاهيم : هناك عدة مفاهيم ذات أهمية في هذه الدراسة :

- **التنمية المحلية** : هي عملية تشجيع المجتمع المحلي على اتخاذ الخطوات التي تجعل حياتهم المادية والروحية أكثر غنى معتمدين في ذلك على أنفسهم فجوهر التنمية هو الكيفية التي يعالج بها المجتمع مشكلاته[1].

كما تعرف أنها عملية التغيير التي تتم في إطار سياسة عامة محلية تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية وذلك من خلال القيادات المحلية القادرة على استخدام واستغلال الموارد المحلية وإقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية والاستفادة من الدعم المادي والمعنوي الحكومي وصولا إلى رفع مستوى المعيشة لكل أفراد الوحدة المحلية ودمج جميع الوحدات في الدولة[2].

[1] نادية فاضل عباس فضلي،"التجربة التنموية في ماليزيا من عام 2000 إلي 2010"،مجلة الدراسات الدولية، ص ص 54-57

[2] صليحة مقاوسي، هند جمعوني، مداخلة بعنوان " نحو مقاربات نظرية حديثة لدراسة التنمية الاقتصادية ، الملتقى الوطني حول قراءات حديثة التنمية، كلية العلوم الاقتصادية جامعة باتنة، 2009، ص 05

- البلدية : هي القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان لممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية، تمارس صلاحياتها في جميع شؤون الاختصاص المخولة لها بموجب القانون، وتساهم مع الدولة بصفة خاصة في تهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمن والحفاظ على الإطار المعيشي للمواطن وتحسينه[1].
- التمويل المحلي للبلدية : هو كل الموارد المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية بالصورة التي تحقق اكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن، وتعظم استقلالية البلدية عن الحكومة المركزية[2].
- الاستثمار المحلي : هو الاستثمار الذي يكون للجماعات الإقليمية دورا بارزا فيه من أي جانب كان وهو الاستثمار الذي يرتبط بإقليمها الجغرافي أو يخضع لسلطتها وينعكس عليها بالفائدة المادية أو المعنوية وعلى الدولة بشكل عام[3].

**ب – الأدبيات السابقة :**

تسعى هذه الدراسة لتكون إضافة لعديد الدراسات السابقة في الموضوع والتي حاولت التطرق لسبل تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية في الجزائر، إلا أن وجهات النظر اختلفت حيث يمكن التطرق لأبرز هذه الدراسات .

- الدراسة الأولى : مذكرة ماجستير للطالب غزيز محمد الطاهر جامعة ورقلة بعنوان آليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية السنة الجامعية 2010/2009 ، وكانت الإشكالية المطروحة ما مدى نجاعة الآليات القانونية التي حددها المشرع لتفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية؟، وتوصلت الدراسة إلى ضرورة تدارك النقائص الموجودة في قانون البلدية 90/08 خاصة بنظام انتخابي يضمن الديمقراطية المحلية وشراكة المجتمع المدني المحلي في إدارة التنمية المحلية .

---

[1] هجيرة أوبعيش، "بيروقراطية الجهاز الإداري في الجزائر"،المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، م.6،ع.1،ص ص 25-51

[2] خالد سماره الزعبي، تنظيم السلطة الإدارية، المنظمة العربية لتنمية الإدارية، مصر،2009، ص 166

[3] الزين منصوري، آلبات تشجيع و ترقية الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الإقتصادية، اطروحة دكتواه، جامعة الجزائر، 2005،ص 25

- الدراسة الثانية : مذكرة ماستر بعنوان دور البلدية في التنمية المحلية في ظل قانون 10/11 للطالب حلباوي محمد اليزيد موسم 2017/2016 بإشكالية إلى أي مدى تساهم البلدية في العملية التنموية على المستوى المحلي وهذا في ظل قانون 10/11 ؟ افتقدت الدراسة لطرح الفرضيات، وتميزت بالتركيز على الجانب القانوني والنتيجة المتوصل إليها أن تحقيق التنمية المحلية يبقى مرهونا بالتنمية البشرية.
- الدراسة الثالثة : مقال " بعنوان دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية في ظل التحول إلى القطاع الخاص " للدكتور بن الحاج جلول ياسين من جامعة تيارت ، جوان2017 ، وكانت الإشكالية ما مدى مساهمة القطاع الخاص في تفعيل الدور التنموي للجماعات المحلية ؟ وتوصل إلى أن القطاع الخاص يلعب دور كبير في تفعيل الدور التنموي للجماعات المحلية من خلال زيادة النشاط الاقتصادي وتوفير فرص عمل للمواطنين المحليين .
- الدراسة الرابعة : أطروحة دكتوراه للطالبة براهمي نصيرة بعنوان إشكالية التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة ولاية سيدي بلعباس موسم 2020/2019 وانطلقت من إشكال ما هي العوامل المؤثرة في تجسيد التنمية المحلية في ولاية سيدي بلعباس ؟ واهم النتائج التي توصلت إليها أن أهم العوامل هي عدم كفاءة العنصر البشري ثم إشكالية التمويل .

الدراسة الخامسة : أطروحة دكتوراه بعنوان الأسس الديمقراطية في تنظيم وتسيير المجالس الشعبية البلدية في الجزائر للطالب دبوشة فريد موسم 2020/2019 حيث خلصت الدراسة إلى أن التشريع الجزائري رغم الإصلاحات إلا انه ما يزال متأخرا في تطبيق مبادئ الديمقراطية في تنظيم وسير المجالس الشعبية البلدية مقارنة مع بعض التشريعات التي جعلت المجالس المنتخبة محليا مكان للمشاركة الفعالة للمواطن في تسيير شؤونه العمومية.

## 3- الإطار النظري :

تعددت النظريات التي تناولت التنمية المحلية و فيما يلى أهم هذه النظريات:

- نظرية أقطاب النمو: يمثلها كل من **فرنسوا بيرو، بودفيل** ، هيرشمان، حيث كانت هذه النظرية ملهمة للحكومات محاولة منهم إلي تعمير الأرياف و القضاء علي الفوارق التي تميز المدينة عن الريف، تقوم هذه النظرية علي أساس الفضاء المتعدد الأقطاب،و فكرة

تقسيم البلد إلي أقطاب كبيرة غير متجانسة سيؤدي بالضرورة إلي البحث عن كيفية تطوير كل قطب حسب خصوصيته ومن ثمة سيؤدي في النهاية إلي تنمية الدولة ككل .[1]

– نظرية القاعدة الاقتصادية : تعتمد علي فكرة الصادرات كأساس لتنمية المناطق حيث أن مستوي الإنتاج و التشغيل لأي منطقة يعتمد علي مدى قدرتها علي التصدير و الذي يتحدد بدوره حسب الطلب الخارجي تقسم هذه النظرية الأنشطة الاقتصادية داخل المنطقة إلي نشاطات قاعدية و نشاطات داخلية .[2]

– نظرية المقاطعة الصناعية : تتحدث عن التجمعات التي تنشأ من تمركز مجموعه من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في منطقة واحده سوف يعود عليها بالنفع من خلال :

- تخفيض تكلفة النقل سوى عند الشراء أو البيع
- الاستفادة من يد عاملة مؤهلة و قريبة
- تسهيل تحويل المعارف و المعلومات بين المؤسسات

– نظرية الوسط المجدد : تعتبر الإقليم هو الوسط المجدد و المنشأ لكل الأنشطة حيث يرى أصحاب هذه النظرية أن التنمية المحلية هي نتاج تطور متسلسل و متجدد علي إقليم معين الذي فيه عناصر و عوامل قادرة علي استيعاب مختلف المعارف و التأقلم مع مختلف المتغيرات .

[1] خيضر خنفري، " تمويل التنمية المحلية في الجزائر"، اطروحة دكتواه كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2010، ص ص 15-16

[2] رابح كعباش،سوسيولوجية التنمية، مخبر علم الإجتماع و الاتصال للبحث و الترجمة، جامعة قسنطينة ، 2007، ص ص 152-153

# الفصل الأول

# السمات العامة للبلدية والتنمية المحلية في الجزائر

## تمهيد

تعتبر البلدية جماعة إقليمية أساسية وقاعدية تضطلع بالمهام السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية على المستوى المحلي ، وهي نقطة المشاركة الأولى للمواطن المحلي في إدارة وتسيير شؤونه ، الأمر الذي يعطيها مكانة كبيرة لدى المواطنين ويزيد من اهتمام الدولة بتطويرها ليكون لها دور اكبر في التنمية المحلية ، غير أن هذا الأمر لا يتأتى إلا من خلال إمكانياتها وحسن استغلالها وكذا السياسات والآليات المنتهجة لتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية وهو ما ستتطرق له الدراسة في هذا الفصل وذلك من خلال مبحث أول الإطار المفاهيمي للبلدية في الجزائر ومبحث ثاني واقع التنمية المحلية في الجزائر أما المبحث الثالث السياسات والآليات المتبعة لتفعيل الدور التنموي للبلدية في الجزائر.

## المبحث الأول الإطار المفاهيمي للبلديـــة في الجزائر

تسعى البلدية لتقوم بدورها المنوط بها خاصة فيما يخص التنمية المحلية انطلاقا من الصلاحيات المتعددة الموكلة لها بالاعتماد على ركيزتين أساسيتين هما الإمكانات البشرية والإمكانات المادية والتي قد تختلف من بلدية لأخرى، إلا أنهما يعتبران منطلق ضروري لتطور أي بلدية وتنميتها،تتناول الدراسة في هذا المبحث الإطار المفاهيمي للبلدية في الجزائر وذلك من خلال ثلاث مطالب، يتناول المطلب الأول مفهوم البلدية في الجزائر ثم يتطرق المطلب الثاني لصلاحيات البلدية في الجزائر، بينما تستعرض الدراسة في المطلب الثالث الإطار البشري منتخبين وموظفين الكفيل بتجسيد التنمية المحلية و الإمكانات المادية وتحصيل البلدية لإيراداتها كعامل أساسي لتمويل العملية التنموية .

### المطلب الأول: مفهوم البلدية في الجزائر

تقوم البلدية مجتمعة مع الولاية وباقي أجهزة الدولة بدور كبير لتحقيق التنمية المحلية، ومن خلال تعريف الجماعات المحلية أنها وحدات إدارية محلية تتكون من مجالس منتخبة لها استقلالية مالية وإدارية عن السلطة المركزية لتتمكن من تحقيق الأهداف التي أنشئت من اجلها مع بقاء حق المراقبة للسلطة المركزية [1]، يستعرض هذا المطلب مفهوم البلدية في الجزائر من خلال فرع أول تعريف البلدية في الجزائر، ثم فرع ثاني خصائص البلدية في الجزائر ، في حين الفرع الثالث يتناول أهداف البلدية في الجزائر.

#### الفرع الأول: تعريف البلدية في الجزائر

تمثل البلدية عنصرا هاما ليس فقط لقدم وتاريخ وجودها الاجتماعي الذي يعود إلى ماقبل العصر الروماني فحسب ، بل أيضا بسبب علاقتها الوطيدة بقاعدة المجتمع ودورها المتميز في إيجاد الحلول لمشاكل المواطنين فهي الخلية الأساسية للدولة وهي القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان لممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية [2]، كما

---

[1] مهدية بن طيبة وسفيان خروبي، "دور الجماعات المحلية في دعم التنمية المحلية "، ***مجلة ايليزا للبحوث والدراسات***، ع.1، 2016،ص ص 77- 98

[2] رزيقة مخناش، " الأمين العام للبلدية في التشريع الجزائري،" ***مجلة العلوم القانونية والاجتماعية***، م .4، ع. 1 (مارس 2019)، ص ص 159-183

تعتبر البلدية في التنظيم الإداري الجزائري أهم إدارة جواريه وان المواطن كثير الاحتكاك بها دائم الاتصال بمصالحها بغرض تلبية سائر احتياجاته .

لقد تطور مفهوم البلدية في القانون الجزائري مع تغييرات النظام السياسي ، فبعدما كانت البلدية في خدمة النهج الاشتراكي الذي نص عليه دستور 1976 أصبحت البلدية إطار ومكان لمشاركة المواطن في إدارة شؤونه على المستوى المحلي ومكان لممارسة الديمقراطية في التعددية الحزبية ، ومن خلال قانون البلدية 08/90 الذي نص في مادته الأولى البلدية هي الجماعة الإقليمية الأساسية وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وقانون 10/11 الذي عرفها هي "الجماعة القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة"[1].

مما سبق يمكننا تحديد أهمية البلدية في مايلي: تجسيد الديمقراطية على المستوى المحلي: من خلال اشتراك المنتخبين من الشعب في ممارسة السلطة،تساعد في تقليل مهام الدولة والدور المنوط بها، كما أن أسلوب الإدارة المحلية يؤدي لتحاشي البطء في صدور القرارات التي لها صلة بالمصالح المحلية، إضافة لتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال جمع الإيرادات المحلية وتوزيع المال العام على المستوى المحلي و تقوم الهيئات المحلية بحل المشاكل دون الرجوع للسلطات المركزية وفي ذلك اقتصاد للجهد والوقت والمال.

**الفرع الثاني: خصائص البلدية في الجزائر**

للبلدية مجموعة خصائص تميزها كجماعة محلية وهي كما يلي :

- الاستقلال الإداري : حيث أنها تتمتع بالسلطات والصلاحيات اللازمة ويتم توزيع الوظائف بينها وبين الحكومة المركزية والهيئات الأخرى في إطار نظام رقابة مشدد على الوحدات المحلية [2]وتتحقق الاستقلالية من خلال :- وجود مصالح محلية متميزة عن المصالح الوطنية

- تمتعها بالشخصية المعنوية من خلال إعطاء بعض الأجهزة الاستقلال القانوني حتى تتمكن من القيام بنشاطاتها وما يترتب عن ذلك من حقوق والتزامات وتحمل للمسؤولية، كما أن إضفاء

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***الجريدة الرسمية***، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص7

[2] بن طيبة وخروبي، ***مرجع سابق*** ، ص78

الشخصية المعنوية العامة على الهيئات المحلية يحقق القدر من الحرية في التصرف ويدعم الاستقلال الذي يجب أن تتمتع به في مواجهة السلطة المركزية

– تشكيل المجالس المحلية بأسلوب الانتخاب.

- الاستقلال المالي

يعني توفير موارد مالية خاصة للجماعات المحلية تمكنها من أداء مهامها الموكلة لها وإشباع حاجيات المواطنين في نطاق عملها وتمتعها بحق التملك للأموال الخاصة إضافة لذلك فان الاستقلالية المالية للجماعات المحلية تسمح لها بإدارة ميزانيتها بحرية في حدود سياسة الدولة وتوجهاتها حتى لا يكون لذلك تأثير على مجرى النشاط الاقتصادي، غير أن ميزانية الجماعات المحلية تخضع لقيود مفروضة عليها بموجب قوانين تضعها السلطة المركزية تتمثل في مبدأ توازن الميزانية ، حيث لا يمكن تنفيذ الميزانية بعد تصويت المجلس الشعبي البلدي إلا بعد مصادقة السلطة الوصية، "ولا يمكن المصادقة على الميزانية إذا لم تكن متوازنة أو إذا لم تنص على النفقات الإجبارية"[1].

**الفرع الثالث : أهداف البلدية في الجزائر**

تسعى البلدية في الجزائر لتحقيق مجموعة أهداف منها :

**أولا :أهداف سياسية** : ترتبط بمقومات الإدارة المحلية من خلال مبدأ الانتخاب لرؤساء المجالس وأنماط العمل السياسي الذي يتبع هذا المبدأ ومن هنا نذكر الأهداف التالية :

❖ التعددية :توزيع السلطة في الدولة بين الجماعات والمصالح وتكون وظيفة الدولة التنسيق ووضع الحلول التوفيقية وتشارك المجالس البلدية في صنع السياسات في ميادين مختلفة التعليم والصحة والإسكان وغيرها

❖ الديمقراطية :حرية المجتمعات في انتخاب مجالسها المحلية وبالتالي تساعد على:ممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي تدفع المواطن للاهتمام بالشؤون العامة وتوثيق صلته بالحكومة ، كما أن تلك الممارسة تنمي الشعور لدى الأفراد بالدور الذي يؤدونه اتجاه بلديتهم

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***الجريدة الرسمية***، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص25

وتتيح فرصة تدريب القيادات وإعدادها لشغل مناصب سياسية أعلى، كما أنها تعزز الوحدة الوطنية والتكامل القومي

**ثانيا:أهداف إدارية**

- النهوض بمستوى الخدمات وأدائها للمجتمعات المحلية
- التخفيف من أعباء الأجهزة الإدارية المركزية
- إتاحة فرص تجريبية لنظم إدارية على المستوى المحلي وإمكانية تعميمها
- تساهم في تحقيق الكفاءة الإدارية خاصة في النواحي الاقتصادية والقضاء على البيروقراطية في الإدارات المركزية

**ثالثا: أهداف اجتماعية :**

- تحقيق رغبات واحتياجات السكان المحليين من الخدمات المحلية بما يتناسب مع ظروفهم وأولوياتهم، وما ينتج عنه من زيادة المستوى الاقتصادي وتحسن المستوى المعيشي وغيرها
- شعور الفرد بأهميته في التأثير في صناعة القرارات المحلية ومن ثم تطوير روح المواطنة
- ربط وتحسين علاقة الحكومة المركزية بالقاعدة الشعبية [1].

## المطلب الثاني: صلاحيات البلدية في الجزائر

تتميز البلدية بمجموعة من الصلاحيات تؤهلها للعب دور مهم في عملية التنمية المحلية، إضافة للخصائص التي تميز البلدية في الجزائر وهي اللامركزية والاستقلالية المالية ثم الشخصية المعنوية والاستقلالية الإدارية وفيما يلي تتطرق الدراسة لصلاحيات البلدية في الجزائر

[1] عتيقة جديدي،إدارة الجماعات المحلية في الجزائر – بلدية بسكرة نموذجا، ***مذكرة ماستر*** (جامعة محمد خيضر بسكرة: كلية العلوم السياسية،2012)، ص. 11

**الفرع الأول: التهيئة والتنمية**

يعد المجلس الشعبي البلدي برامجه السنوية والمتعددة للسنوات الموافقة لمدة عهدته ويصادق عليها ، ويسهر على تنفيذها ،تماشيا مع الصلاحيات المخولة له قانونا وفي إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم وكذا المخططات التوجيهية القطاعية .

يكون اختيار العمليات التي تنجز في إطار المخطط البلدي للتنمية من صلاحيات المجلس الشعبي البلدي ، كما يشارك المجلس في إجراءات إعداد عمليات تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة وتنفيذها ، وتخضع إقامة أي مشروع استثمار أو تجهيز على إقليم البلدية أو أي مشروع يندرج في إطار البرامج القطاعية للتنمية إلى الرأي المسبق للمجلس الشعبي البلدي ولا سيما في مجال حماية الأراضي الفلاحية والتأثير في البيئة ، و يسهر المجلس الشعبي البلدي على حماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء ولا سيما عند إقامة مختلف المشاريع على إقليم البلدية ،" ويبادر المجلس الشعبي البلدي بكل عملية ويتخذ كل إجراء من شأنه التحفيز وبعث تنمية نشاطات اقتصادية تتماشى مع طاقات البلدية ومخططها التنموي ، ويتخذ كافة التدابير التي من شانها تشجيع الاستثمار وترقيته".[1]

**الفرع الثاني : التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز**

تتزود البلدية بكل أدوات التعمير بعد المصادقة عليها بموجب مداولة المجلس الشعبي البلدي، كما يقتضي إنشاء أي مشروع يحتمل الإضرار بالبيئة والصحة العمومية على إقليم البلدية موافقة المجلس البلدي، حيث تتولى البلدية وبمساهمة المصالح التقنية للدولة:

- التأكد من احترام تخصيصات الأراضي وقواعد استعمالها
- السهر على المراقبة الدائمة لمطابقة عمليات البناء ذات العلاقة ببرامج التجهيز والسكن واحترام الأحكام في مجال مكافحة السكنات الهشة غير القانونية

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***الجريدة الرسمية***، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص17

- المحافظة وحماية الأملاك العقارية الثقافية والحماية والحفاظ على الانسجام الهندسي للتجمعات السكنية
- السهر على وعائها العقاري ومنح الأولوية في تخصيصها لبرامج التجهيزات العمومية والاستثمار الاقتصادي والحفاظ على الأملاك العقارية التابعة للأملاك العمومية للدولة.
- تبادر البلدية بالعمليات المرتبطة بتهيئة الهياكل والتجهيزات الخاصة بالشبكات التابعة لاختصاصاتها والعمليات المتعلقة بتسييرها وصيانتها، والقيام أو المساهمة في تهيئة المساحات الموجهة لاحتواء النشاطات الاقتصادية أو التجارية أوالخدماتية. توفر البلدية في مجال السكن الشروط التحفيزية للترقية العقارية وتبادر وتساهم في ترقية برامج السكن .

**الفرع الثالث: التربية والحماية الاجتماعية والرياضة والشباب والثقافة والسياحة**

- انجاز مؤسسات التعليم الابتدائي طبقا للخريطة المدرسية الوطنية وضمان صيانتها
- انجاز وتسيير المطاعم المدرسية والسهر على ضمان توفير وسائل نقل التلاميذ
- اتخاذ كل التدابير الموجهة لترقية تفتح الطفولة الصغرى والرياض وحدائق الأطفال والتعليم التحضيري والتعليم الثقافي والفني
- المساهمة في انجاز الهياكل القاعدية البلدية الجوارية الموجهة للنشاطات الرياضية والشباب والثقافة
- اتخاذ كل تدبير يرمي إلى توسيع قدراتها السياحية وتشجيع المتعاملين المعنيين باستغلالها
- تشجيع عمليات التمهين واستحداث مناصب الشغل
- حصر الفئات الاجتماعية المحرومة أو الهشة أو المعوزة وتنظيم التكفل بها في إطار السياسات العمومية الوطنية المقررة في مجال التضامن والحماية الاجتماعية
- المساهمة في صيانة المساجد والمدارس القرآنية المتواجدة على ترابها وضمان المحافظة على الممتلكات الخاصة بالعبادة.
- تشجيع ترقية الحركة الجمعوية في ميادين الشباب والثقافة والرياضة والتسلية وثقافة النظافة والصحة ومساعدة الفئات الاجتماعية المحرومة لا سيما منها ذوي الاحتياجات الخاصة.

**الفرع الرابع : النظافة وحفظ الصحة والطرقات البلدية**

"تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما المتعلقين بحفظ الصحة والنظافة العمومية"[1] لا سيما في مجالات :

- توزيع المياه الصالحة للشرب
- صرف المياه المستعملة ومعالجتها
- جمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها
- مكافحة الأمراض المتنقلة
- الحفاظ على صحة الأغذية والأماكن والمؤسسات المستقبلة للجمهور
- صيانة طرقات البلدية
- إشارات المرور التابعة لشبكة طرقاتها
- تتكفل البلدية في مجال تحسين الإطار المعيشي للمواطن بتهيئة المساحات الخضراء ووضع العتاد الحضري وتساهم في صيانة فضاءات الترفيه.

## المطلب الثالث: الإمكانات البشرية والمادية للبلدية في الجزائر

تعدد المجالس المنتخبة وتنوعها من المركزي إلى المحلي فرض تزايد لمهامها ومشاركة مباشرة لها في عملية التنمية المخطط لها على مستوى الأنظمة السياسية والتي أصبحت لها أشكالا كثيرة واكبت التحولات التي عرفها المجتمع الدولي على جميع الأصعدة وذلك على مجموعة إمكانيات بشرية ومادية.

**الفرع الأول: الإمكانات البشرية**

يساهم الموظفين بشكل كبير في مساعدة المنتخبين لإدارة التنمية المحلية عن طريق بعض المصالح المحورية كمصلحة المالية ومصلحة التجهيز [2] و يعتمد في الجزائر على نظام الانتخاب كأسلوب وحيد لتشكيل المجالس المحلية منذ الاستقلال، وحتى في عهد الحزب الواحد أريد للبلدية أن تجسد ديمقراطية الحكم الجماعي عن طريق الانتخاب، فالنظام الانتخابي

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***الجريدة الرسمية***، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص19

[2] محمد الطاهر غزيز، آليات تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية بالجزائر ***مذكرةماجستير***(جامعة ورقلة: كلية الحقوق والعلوم السياسية،2011 )، ص. 29.

هو الأداة للتحكم في مدى فاعلية الأفراد القائمين على السياسة المحلية وهو الآلية التي يمكن بها ترجمة أصوات الناخبين ورغباتهم ، وقد استعملت الجزائر نظام الانتخابات كوسيلة للمحافظة على استقرار السلطة السياسية ليس في عهد الحزب الواحد فقط بل حتى في ظل التعددية السياسية، ولما كان المجلس يتشكل من أعضاء يمثلون أهل الوحدة المحلية فانه لكي يكون هذا التمثيل صحيحا يجب أن يعكس تشكيل المجلس الاتجاهات المحلية المختلفة ويسمح للأعضاء بالاتصال الدائم والفعال بناخبيهم[1]، وتعد المجالس المحلية المدرسة الأولى التي يتعلم فيها المواطن أطر ومبادئ التمثيل والتسيير لما تتيحه من فرص للمشاركة السياسية التي تؤكد وحدة المجتمع من خلال استشارته في خيارات التنمية المحلية وتطبيق أبجديات الديمقراطية التشاركية[2].

تجسيد المجالس المنتخبة المحلية والمتمثلة في المجالس الشعبية البلدية والولائية تم في عهد الدولة المستقلة بداية من سنة 1967 بالنسبة للبلدية ، وسنة 1969 بالنسبة للولاية ، وقد تأثرت المجالس المنتخبة المحلية بالتحول السياسي الذي عرفته الجزائر بعد 1989 حيث كرست في المادة 15 من دستور 1989 وبناء عليه صدر قانوني البلدية والولاية سنة 1990 متأثرين بالتعددية الحزبية والسياسية والنهج الاقتصادي الليبرالي، ورغبة في تفعيل أداء الجماعات الإقليمية وتصحيح الاختلالات التي تعانيها ورفع الإشكالات التي عرفها تطبيق القوانين السابقة تم إصدار قانوني البلدية والولاية الحاليين رقم 11/10 المؤرخ في 20 رجب 1432 الموافق 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية ورقم 12/07 المؤرخ في 28 ربيع الأول 1433 الموافق 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية.

تعتمد البلدية لكي تقوم بمهامها على إطار بشري مكلف بإدارة البلدية يتكون من جهاز منتخب ذو دور تقريري وموظفون مكلفون بمساعدة الجهاز التنفيذي الذي يرأسه رئيس البلدية، ولقد شملت طبيعة الإطار البشري للبلدية في الجزائر عدة تعديلات خاصة من خلال قانون البلدية رقم 11/10 المؤرخ في 22جوان 2011 والذي نصت المادة رقم 15 منه على ما يلي:تتوفر البلدية على:

---

[1] عبد الناصر صالحي، "النظام الانتخابي في الجزائر وأثره في تشكيل المجالس الشعبية البلدية"،***مجلة الواحات***،م.10، ع. 1 2017، ص ص. 1- 5

[2] عادل ذبيح، تشكيل المجالس المنتخبة وأثره على عملها، ***أطروحة دكتوراه*** (جامعة الجزائر، 2018)، ص.2.

- هيئة مداولة المجلس الشعبي البلدي
- هيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي
- إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي

تمارس الهيئات البلدية أعمالها في إطار التشريع والتنظيم المعمول بهما[1].

أولا- **المجلس الشعبي البلدي**

يعرف المجلس الشعبي البلدي انه هيئة منتخبة وجهاز للمداولة والجهاز الأساسي للبلدية حيث يجعل منه دستور 1996 المعدل الإطار القانوني الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته وقاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية ، ويتمثل الإطار القانوني للمجلس الشعبي البلدي في القانون رقم 11/10 المتعلق بالبلدية لا سيما الفصل الأول من الباب الثاني المواد 15 إلى 61 منه بحيث نظم كيفية عمل المجلس ولجانه ووضعية المنتخب فيه ونظام مداولاته، نظام البلدية في النظام الإداري الجزائري هو صورة وحيدة وفريدة للامركزية بواسطة الانتخاب العام المباشر[2] .

يجتمع المجلس الشعبي البلدي في دورة عادية كل شهرين ولا تتعدى مدة كل دورة خمسة أيام، ويمكن للمجلس أن يجتمع في دورة غير عادية كلما اقتضت شؤون البلدية ذلك بطلب من رئيسه، أو ثلثي أعضائه أو بطلب من الوالي ، يعد المجلس نظامه الداخلي ويصوت عليه في أول دورة ،لا تصح اجتماعات المجلس الشعبي البلدي إلا بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائه، جلسات المجلس الشعبي البلدي علنية وتكون مفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة، تعلق المداولات في الأماكن المخصصة للملصقات وإعلام الجمهور وتنشر بكل وسيلة إعلام أخرى خلال ثمانية أيام الموالية لدخوله حيز التنفيذ.

**لجان المجلس الشعبي البلدي**

يشكل المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه لجانا دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه خاصة فيم تعلق بالأمور التالية:

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***الجريدة الرسمية***، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص.8.

[2] نذير عميروش، " البلدية ودورها في التنمية المحلية"***مجلة العلوم الانسانية***، م.أ،ع.49 (جوان 2018)، ص ص. 147- 155.

- الاقتصاد والمالية والاستثمار
- الصحة والنظافة وحماية البيئة
- تهيئة الإقليم والتعمير والسياحة والصناعات التقليدية
- الري والفلاحة والصيد البحري
- الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والشباب

كما يمكن للمجلس الشعبي البلدي أن يشكل من بين أعضائه لجنة خاصة لدراسة موضوع محدد يدخل في مجال اختصاصه.

يجب أن تضمن تشكيلة اللجان تمثيلا نسبيا يعكس التركيبة السياسية للمجلس الشعبي البلدي وتنتخب كل لجنة رئيسا من بين أعضائها

وتعتبر آلية عمل لجان المجلس الشعبي البلدي من بين أهم الركائز لتفعيل دور البلدية التنموي.

**ثانيا:الهيئة التنفيذية للمجلس الشعبي البلدي**

يعد رئيس المجلس الشعبي البلدي رئيس الهيئة التنفيذية بالبلدية ، حيث جاء في المادة 62 من قانون البلدية رقم 11/10 يمارس رئيس المجلس الشعبي البلدي سلطات باسم الجماعة الإقليمية التي يمثلها وباسم الدولة [1]، ولأهمية هذا المنصب فقد خصه قانون البلدية بالفصل الثاني وجاء في عنوان الفرع الأول رئيس المجلس الشعبي البلدي والقانون الخاص به .

تعد صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثلا للبلدية عديدة ونذكر منها:

- يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي البلدية في كل أعمال الحياة المدنية والإدارية
- يرأس رئيس المجلس الشعبي البلدي المجلس من خلال
- يستدعي المجلس ويعرض عليه المسائل الخاضعة لاختصاصه
- يعد مشروع جدول أعمال الدورات ويترأسها
- يسهر على تنفيذ المداولات
- ينفذ ميزانية البلدية وهو الآمر بالصرف
- يقوم وتحت رقابة المجلس البلدي بجميع التصرفات الخاصة بالمحافظة على الأملاك والحقوق المكونة للممتلكات البلدية وإدارتها

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***الجريدة الرسمية***، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص12

- التقاضي باسم البلدية ولحسابها
- إدارة مدا خيل البلدية والأمر بصرف النفقات ومتابعة تطور المالية البلدية
- إبرام عقود اقتناء الأملاك والمعاملات والصفقات والإيجارات وقبول الوصايا والهبات
- القيام بمناقصات أشغال البلدية ومراقبة حسن تنفيذها
- ممارسة كل الحقوق على الأملاك العقارية والمنقولة التي تملكها البلدية بم في ذلك حق الشفعة
- اتخاذ التدابير المتعلقة بشبكة التطهير
- اتخاذ المبادرات لتطوير مداخيل البلدية
- يسهر على وضع المصالح والمؤسسات العمومية البلدية وحسن سيرها

بصفته ممثلا للدولة: يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي الدولة على مستوى البلدية وهو مكلف على الخصوص: يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي تحت إشراف الوالي بتبليغ وتنفيذ القوانين والتنظيمات على إقليم البلدية، والسهر على النظام والسكينة والنظافة العمومية، السهر على حسن تنفيذ التدابير الاحتياطية والوقاية والتدخل في مجال الإسعاف

يتخذ رئيس المجلس الشعبي البلدي كل الاحتياطات الضرورية وكل التدابير الوقائية لضمان سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات في الأماكن العمومية التي يمكن أن تحدث فيها أي كارثة أوحادث، وفي إطار مخططات تنظيم وتدخل الإسعافات يمكن له القيام بتسخير الأشخاص والممتلكات طبقا للتشريع المعمول به.

السهر على المحافظة على النظام العام وامن الأشخاص والممتلكات، واحترام المقاييس والتعليمات في مجال العقار والسكن والتعمير وحماية التراث الثقافي والمعماري، واحترام التنظيم في مجال الشغل المؤقت للاماكن التابعة للأملاك العمومية والمحافظة عليها، والسهر على احترام تعليمات نظافة المحيط وحماية البيئة.

**ثالثا: إدارة البلدية**

للبلدية إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي وينشطها الأمين العام للبلدية[1]

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص19

يتحدد تنظيم إدارة البلدية حسب أهمية الجماعة وحجم المهام المسندة إليها ولا سيما منها المتعلقة بما يلي: الهيكل التنظيمي ومخطط تسيير المستخدمين، تنظيم مصلحة الحالة المدنية وسيرها النشاط الاجتماعي، النشاط الثقافي والرياضي، تسيير الميزانية والمالية، مسك سجل جرد الأملاك العقارية البلدية وسجل جرد الأملاك المنقولة ، تسيير مستخدمي البلدية ، الشؤون القانونية والمنازعات [1]

كما تسير الموارد البشرية للبلدية من خلال ثلاث نصوص تشريعية أساسية وهي:

- الأمر رقم 06/03 المؤرخ في 15 يوليو 2006 المتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية
- المرسوم التنفيذي رقم 11/334 المؤرخ في 2011/09/20 المتضمن القانون الأساسي الخاص بموظفي إدارة الجماعات المحلية
- المرسوم التنفيذي رقم 91/26 المؤرخ في 1991/02/02 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المنتمين إلى قطاع البلدية.

وجاء في المادة132 من قانون البلدية 11/10 «يمكن للبلدية أن تلجا إلى خدمات خبراء ومستشارين عن طريق التعاقد من اجل انجاز مهام ظرفية "

ويمكن للبلدية أن تحدث مندوبيات بلدية أوملحقات بلدية في حدود اختصاصاتها.

يعتبر دور الأمين العام البلدية دور فعال وأساسي في تسيير شؤون البلدية خاصة في المجال التنموي، كما تظهر أهميته من خلال تكليفه بإعداد مشروع ميزانية البلدية والحساب الإداري.[2]

**الفرع الثاني: الإمكانات المادية**

تمتلك البلدية عدة إمكانيات مادية وتختلف من بلدية لأخرى، وهو ما يؤثر على فاعلية البلدية تنمويا، كما تختلف سبل استغلالها والتحكم فيها وهو ما يجعل إيراداتها تتباين من بلدية لأخرى.

[1] عامر الحاج ،" أسس بناء الهيكل التنظيمي في البلدية "، ***مجلة العلوم الإنسانية جامعة بسكرة***، ع. 47 جوان 2017 )، ص ص 75-100

[2] مخناش، ***مرجع سابق***، ص 173

**أولا: المصالح العمومية البلدية**

تضمن البلدية سير المصالح العمومية البلدية التي تهدف إلى تلبية حاجات مواطنيها وإدارة أملاكها ، وبهذه الصفة فهي تحدث إضافة إلى مصالح الإدارة العامة مصالح عمومية تقنية قصد التكفل على وجه الخصوص بما يأتي : – التزويد بالمياه الصالحة للشرب وصرف المياه المستعملة

- النفايات المنزلية والفضلات الأخرى – صيانة الطرقات وإشارات المرور
- الإنارة العمومية – الأسواق المغطاة والأسواق والموازين العمومية
- المحاشر – النقل الجماعي – المذابح البلدية – الخدمات الجنائزية وتهيئة المقابر وصيانتها بما فيها مقابر الشهداء – الحظائر ومساحات التوقف
- الفضاءات الثقافية التابعة لأملاكها– فضاءات الرياضة والتسلية – المساحات الخضراء

يكيف عدد وحجم المصالح المذكورة حسب إمكانيات ووسائل واحتياجات كل بلدية ، ويمكن تسيير هذه المصالح مباشرة في شكل استغلال مباشر أو في شكل مؤسسة عمومية بلدية عن طريق الامتياز أو التفويض[1].

**1 – الاستغلال المباشر:**

يمكن للبلدية أن تستغل مصالحها العمومية عن طريق الاستغلال المباشر، كما تقيد إيرادات ونفقات الاستغلال المباشر في ميزانية البلدية ويمكن للبلدية أن تقرر منح ميزانية مستقلة لبعض المصالح العمومية المستغلة مباشرة.

**2 – المؤسسة العمومية البلدية:**

يمكن للبلدية أن تنشئ مؤسسات عمومية بلدية تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة من اجل تسيير مصالحها، تكون المؤسسات العمومية البلدية ذات طابع إداري أو صناعي وتجاري ويجب على المؤسسة العمومية البلدية ذات الطابع الصناعي والتجاري أن توازن بين إيراداتها ونفقاتها.

**3 – الامتياز وتفويض المصالح العمومية:**

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص19

يمكن أن تكون المصالح العمومية البلدية محل امتياز، ويخضع لدفتر شروط نموذجي، كما يمكن للبلدية أن تفوض تسيير المصالح العمومية عن طريق عقد برنامج أو صفقة طلبيه

**ثانيا: الأملاك البلدية**

للبلدية أملاك عمومية وأملاك خاصة، تتشكل الأملاك العمومية من الأملاك العمومية الطبيعية والأملاك العمومية الاصطناعية ، كما أنا لأملاك العمومية للبلدية غير قابلة للتنازل ولا التقادم ولا الحجز[1].

بينما تشتمل الأملاك الخاصة للبلدية على ما يأتي:

- جميع البنايات والأراضي التي تملكها البلدية غير المصنفة ضمن أملاكها والمخصصة للمصالح والهيئات الإدارية
- المحلات ذات الاستعمال السكني وتوابعها المتبقية ضمن الأملاك الخاصة للبلدية أو التي أنجزتها بأموالها الخاصة
- الأراضي الجرداء غير المخصصة التي تملكها البلدية
- الأملاك العقارية غير المخصصة التي اقتنتها البلدية أو أنجزتها بأموالها الخاصة
- العقارات والمحلات ذات الاستعمال المهني أو التجاري أو الحرفي التي نقلت ملكيتها إلى البلدية
- المساكن الإلزامية أو الوظيفية كما هي معرفة قانونا والتي نقلت ملكيتها للبلدية
- الأملاك التي الغي تصنيفها من الأملاك العمومية الوطنية والعائدة إليها
- الهبات والوصايا التي تقدم للبلدية والتي تقبلها حسب الأشكال والشروط التي ينص عليها القانون
- الأملاك الآتية من الأملاك الخاصة للدولة أو الولاية التي تم التنازل عنها للبلدية أو انتقلت ملكيتها إليها
- الأملاك المنقولة والعتاد الذي اقتنته أو أنجزته البلدية بأموالها الخاصة

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص22

- الحقوق والقيم التي اقتنتها البلدية أو أنجزتها والتي تمثل مقابل قيمة حصص مساهمتها في تأسيس المؤسسات العمومية ودعمها المالي

يتم إحصاء الأملاك البلدية غير المنقولة في السجل البلدي لجرد الأملاك العقارية ويتم جرد الأملاك المنقولة في سجل جرد الأملاك المنقولة[1]، ويتعين على المجلس الشعبي البلدي القيام بصفة دورية باتخاذ التدابير اللازمة من اجل تثمين الأملاك البلدية المنتجة للمداخيل وجعلها أكثر مردودية، ينظم المجلس الشعبي البلدي تسيير ومراقبة الأسواق البلدية والأسواق المتنقلة والمعارض والعروض التي تنظم على إقليم البلدية [2].

**الفرع الثالث : مالية البلدية**

البلدية مسؤولة عن تسيير مواردها المالية الخاصة بها وهي مسؤولة عن تعبئة مواردها ،وتتكون الموارد الميزانية والمالية للبلدية مما يلي :

- حصيلة الجباية – مداخيل ممتلكاتها – مداخيل أملاك البلدية
- الإعانات والمخصصات – ناتج الهبات والوصايا – القروض
- ناتج مقابل الخدمات الخاصة التي تؤديها البلدية
- ناتج حق الامتياز للفضاءات العمومية بما فيها الفضاءات الاشهارية
- الناتج المحصل مقابل مختلف الخدمات

تتلقى البلدية إعانات ومخصصات تسيير بالنظر على وجه الخصوص لما يلي:

- عدم كفاية مداخيلها مقارنة بمهامها وصلاحياتها
- عدم كفاية التغطية المالية للنفقات الإجبارية
- التبعات المرتبطة بالتكفل بالقوة القاهرة كالكوارث الطبيعية أو النكبات
- نقص القيمة للإيرادات الجبائية للبلدية في إطار تشجيع الاستثمار

ويمكن للبلدية اللجوء إلى القرض لانجاز مشاريع منتجة للمداخيل.

**أولا:ميزانية البلدية**

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص23

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص23

تعرف على أنها جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية ، وهي عقد ترخيص وإدارة تسمح بسير مصالح البلدية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار كما أنها تعد لمدة سنة [1].

تتشكل ميزانية البلدية من وثيقتين أساسيتين هما الميزانية الأولية والميزانية الإضافية ويرخص للمجلس الشعبي البلدي في حالات استثنائية التصويت على اعتمادات مفتوحة مسبقا (قبل الميزانية الإضافية وأخرى بتراخيص خاصة وتفتح بعد الميزانية الإضافية، كما أن تكفل البلدية بالأعباء والمهام الموكلة إليها قانونا يستوجب توفر موارد مالية توفرها من مصادر مختلفة داخلية (ذاتية ) وأخرى خارجية [2].

**ثانيا:إيرادات البلدية**

**1 – الإيرادات الذاتية:** يمكن تصنيفها إلى إيرادات تعود كليا للبلدية وأخرى يعود جزء منها للبلدية

أ – الإيرادات تعود كليا للبلدية: تنقسم إلى قسمين

أ–**1 الإيرادات الجبائية:** تحتل القسم الأكبر لأنها تتميز بالثبات والاستقرار وتشمل:

- الرسوم العقارية:وهي– الرسم العقاري على الملكيات المبنية – الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية
- رسم التطهير:رسم رفع القمامة المنزلية
- حقوق الاحتفال رسم الإقامة – الرسم الصحي على اللحوم
- الرسم الخاص على رخص العقارات – الرسم الخاص على الإعلانات والصفائح المهنية

**أ – 2 الإيرادات غير الجبائية:** وتتمثل في

حاصل الأملاك:يتضمن – إيجار العقارات – حقوق الطرقات – أتاوى شغل الأملاك العامة للبلدية – امتيازات المقابر –الناتج المالي

- التمويل الذاتي: حيث ألزم القانون البلدية على تخصيص نسبة 10 بالمائة من موارد التسيير لنفقات التجهيز

---

[1] كمال لحول ، "إشكالية تعبئة الموارد المالية للبلدية بين الواقع وسبل التفعيل "، ***المجلة الجزائرية للمالية العامة*** ، ع.7 2017 ، ص ص 186– 202

[2] ***المرجع نفسه*** ، ص ص 186– 202

- العطايا والهبات ( نقدا أو بقيم عقارية )[1]

**ب –** الإيرادات التي تشترك فيها البلدية مع غيرها:

- الرسم على القيمة المضافة:يعتبر هذا الرسم من أهم المداخيل الجبائية للبلدية
- الرسم على النشاط المهني – الضريبة على الأملاك
- الضريبة الجزافية الوحيدة – الضريبة على الدخل الإجمالي

**2- الإيرادات الخارجية:**

- إعانات الدولة: – المخططات البلدية للتنمية –الإعانات المتعلقة بالبناءات المدرسية
- ميزانية الولاية* القروض
- إعانات صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية[2] .

والملاحظ رغم كثرة وتنوع الضرائب والرسوم إلا أن حجم الحصيلة يبقى ضعيفا لدى العديد من بلديات الوطن وقد لا تغطي إيرادات البلدية حتى نفقاتها بحيث أصبحت تعاني عجزا في موازناتها السنوية [3].

[1] لحول، ***مرجع سابق***، ص 185

[2] محمد اليزيد حلباوي، دور البلدية في التنمية المحلية في ظل القانون 11/10،***مذكرة ماستر*** (جامعة زيان عاشور الجلفة،2017)، ص 53

[3] لحول، ***مرجع سابق*** ، ص 198

## المبحث الثاني: التنمية المحلية في الجزائر

تعاني التنمية المحلية في الجزائر من عدة صعوبات ومشاكل على صعيد عدة ميادين تحاول الدراسة في هذا المبحث التطرق لهذا الواقع من خلال مطلبين حيث يشمل المطلب الأول الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية في الجزائر ثم يتناول المطلب الثاني واقع التنمية المحلية في الجزائر.

### المطلب الأول : الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية في الجزائر

تشكل التنمية المحلية ركيزة من ركائز التنمية ، إذ تستهدف تحقيق التوازن التنموي بين مختلف المناطق وأهمها تنفيذ مشروعات البنى الأساسية ضمن النطاق المحلي وتفعيل الاستثمارات المحلية ، وخلق فرص العمل[1]، سنحاول فيما يلي التطرق لهذا المفهوم من خلال النقاط التالية

#### الفرع الأول : تعريف التنمية المحلية في الجزائر

تعرف التنمية المحلية بأنها عملية تشجيع المجتمع المحلي على اتخاذ الخطوات التي تجعل حياتهم المادية والروحية أكثر غنى معتمدين في ذلك على أنفسهم فجوهر التنمية هو الكيفية التي يعالج بها المجتمع مشكلاته ،كما تعرف أنها عملية تظافر جهود الأهالي مع جهود السلطات الحكومية لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية

عرفت الأمم المتحدة التنمية المحلية أنها العمليات التي يمكن بها توحيد جهود السكان والحكومة لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية ومساعدتها في الاندماج في حياة الجماعية والمساهمة في تقدمها بأقصى قدر ممكن [2] ، ويمكن تعريفها أيضا بأنها عملية التغيير التي تتم في إطار سياسة عامة محلية تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية وذلك من خلال القيادات المحلية القادرة على استخدام واستغلال الموارد المحلية وإقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية والاستفادة من الدعم المادي والمعنوي الحكومي وصولا إلى رفع مستوى المعيشة لكل أفراد الوحدة

---

[1] نصيرة براهمي، إشكالية التنمية المحلية في الجزائر ، ***أطروحة دكتوراه*** ، (جامعة سيدي بلعباس ، 2020) ، ص22

[2] فؤاد بن غضبان، ***التنمية المحلية ممارسات وفاعلون*** ،( عمان الأردن، دار الصفاء للنشر والتوزيع ،2015) ، ص31

المحلية ودمج جميع الوحدات في الدولة ، يمكن استخلاص مجموعة من العناصر ترتكز عليها تعريفات التنمية المحلية وهي :

- الاهتمام بالعنصر البشري واعتباره مورد ثمين
- اتخاذ إقليم محدد مجالا لها
- هي عملية وليست مجرد حالة
- مقاربة ذات مجالات وأبعاد متعددة ( اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية ....)[1]

**الفرع الثاني : أهداف التنمية المحلية في الجزائر**

تهدف التنمية المحلية إلى تحقيق مجموعة مترابطة من الأغراض التي تسهم في تطوير المجتمعات المحلية في كافة مناطق الدولة، ويتسم الهدف العام للتنمية المحلية بالشمولية وتعدد الأبعـــاد الاقتصاديـة والاجتماعية والثقافية والسياسية والإدارية والبيئية وغيرها، ويمكـن تلخيصها فيما يلي:

إشباع الحاجات الأساسية للأفراد:إشباع الحاجات الأساسية للأفراد هو مطلب شعبي كما هو واجب على الدولة لتحقيق استقرار أفرادها وإزالة الفوارق الاجتماعية بين المواطنين داخل المجتمع المحلي لتلبية احتياجاتهم الأساسية العلاج والأمن والسكن والتعليم وغيرها

- تحقيق الذات وتأكيد الشعور بالانتماء : في وقتنا الراهن انتشرت سلوكيات تسود مختلف المجتمعات ذات نمط مادي ، مما يؤدي إلى اختلاف طبيعة تقدير الذات وأشكال التعبير عنها من مجتمع لآخر ، إن المكانة تأتي مما يضيفه الفرد لمجتمعه المحلي والوطني لذا فهي تكون بالعمل الذي يشعر بالاعتزاز والانتماء للمجتمع المحلي[2]
- تقليل التفاوت بين الأفراد:تعيش معظم البلدان النامية في تمييز وتفاوت كبير بين أفراد مجتمعاتها والذي سببه نصيب الفرد من الدخل والثروة واستحواذ فئة قليلة عليها وهذه المظاهر تمتد إلى المجتمعات المحلية، فينشأ التفاوت وتشعر أغلبية من المجتمع بعدم العدالة الاجتماعية ،أن تقليل التفاوت في توزيع الدخول والثروات يعد من الأهداف العامة التي يجب أن تسعى التنمية المحلية لتحقيقها .

---

[1] براهمي، ***مرجع سابق***، ص 24

[2] عبد القادر ناصور ونصيرة براهمي، "معوقات التنمية المحلية في الجزائر"، ***مجلة اقتصاد المال والأعمال***، م. 3، ع. 2، 2018، ص ص 79- 90

- بناء الأساس المادي للتقدم : إن بناء الأساس المادي مهم لأي تنمية تريد بلوغ التقدم الحقيقي فمعظم الدول المستقلة تعتمد على بناء قاعدة أساسية واسعة للهيكل الإنتاجي فالتنمية المحلية تكون فعلية حينما تركز على خلفية بناء الأساس المادي للتقدم والانطلاقة الحقيقية لتوسيع القطاعات الاجتماعية والاقتصادية ، إن بناء القاعدة الواسعة للهيكل الإنتاجي ما هي إلا بداية الطريق للتنمية المحلية الهادفة وبعدها تختار اتجاها تبعا لإستراتيجية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، التي يأخذها المجتمع طبقا لأولوياته التنموية وحاجاته الاجتماعية .
- زيادة الدخل المحلي : زيادة الدخل المحلي أو الوطني جد مهمة لأي تنمية ويعد عصب التنمية ومحركها الأساسي تلك المداخيل التي يتم على أساسها برمجة مشاريع وإقامة خطط فان الدخل المحلي مرتبط ارتباطا وثيقا بمدى توفر رؤوس الأموال والكفاءات التي تساهم بدورها بتحقيق نسبة أعلى للزيادة في الدخل الحقيقي المحلي .
- إتاحة الحرية والقدرة على الاختيار : تهدف التنمية المحلية إلى التحرر من قهر ظروف البيئة والثقافة للإنسان ، والتحرر من العادات والتقاليد والمعتقدات التي تقف عائقا في سبيل التنمية والقدرة على تجاوز العوائق الفكرية لتحقيق حياة أفضل[1] .
- الرفع من مستوى المعيشة : الرفع من مستوى المعيشة هدف ومطلب كل تنمية ، تعمل التنمية المحلية لتحقيقه لكل أفراد المجتمع المحلي من خلال تنمية الموارد المادية والبشرية ، فزيادة الدخل المحلي والقومي تصاحب التغيرات الحاصلة في هيكل الزيادة السكانية وتنظيمها والتحكم في المواليد لتتلاءم والمعدل المناسب الذي يحققه رفع مستوى المعيشة ، والمعادلة تقتضي كلما كان مستوى المعيشة منخفض كلما كان معدل نصيب الفرد من الدخل القومي أو المحلي منخفض ، لذلك من الأهداف العامة للتنمية المحلية تحسين مستوى المعيشة .

**الفرع الثالث : القواعد الأساسية للتنمية المحلية في الجزائر**

يمكن تحديدها في النقاط التالية :

- مشاركة أفراد المجتمع المحلي : وهو من أهم مبادئ التنمية المحلية حيث يستوجب إثارة وعي أفراد المجتمع المحلي وتحسيسهم بضرورة العمل من اجل تحسين مستوى حياتهم

[1] احمد عبد اللطيف ،***التنمية المحلية*** ، (مصر، دار لدينا للطباعة والنشر والتوزيع ، 2011 )، ص78

الاقتصادية والاجتماعية ، كما يتطلب العمل على إقناعهم بالحاجات الجديدة وتدريبهم على استعمال الوسائل الحديثة في الإنتاج وتعويدهم على أنماط جديدة من العادات الاقتصادية خاصة في الادخار والاستهلاك ، إن إقناع أفراد المجتمع المحلي بالتغير ينتج عنه اتجاهات ايجابية نحو المشروعات التنموية الجديدة وبالتالي يتم تجنب ردود الفعل الضارة التي من شانها أن تشكل عائقا أمام هذه المشروعات[1] .

- توافق المجهودات التنموية مع الحاجات الأساسية في المجتمع المحلي : حيث تكون الأولوية للمشروعات التي تهم الأفراد في حياتهم مباشرة وتعمل على إشباع حاجاتهم ، ذلك لان إشباع الحاجات يزيد من ثقة الأفراد ويحفزهم أكثر للتعاون والعمل من اجل إنجاح المشروعات التنموية ، فإحساسهم وإدراكهم بان العائد من التنمية المحلية سيعود بالفائدة المباشرة والمحسوسة التي تلبي حاجياتهم وتحد من معاناتهم ومشاكلهم يساعد على كسب ثقتهم التي تعتبر الرأسمال الحقيقي لأي عمل إنمائي في المجتمع ، ذلك أن أهم عائق يواجه عمليات التنمية في المجتمع هو المقاومة الشديدة التي يبديها الأفراد المحليين اتجاه الأفكار الجديدة التي تهدف إلى تحسين ظروف المجتمع وهذا ما جعل كسب ثقة الأفراد في المجتمع المحلي من خلال توافق جهود التنمية مع الحاجات الأساسية للمجتمع المحلي قاعدة أساسية ومبدأ جوهري في أي عملية سياسية تنموية في المجتمع .
- الاعتماد على الموارد المحلية : هي كل الموارد الطبيعية أو الطاقات البشرية المتوفرة في المجتمع المحلي حيث تعد هذه القاعدة ذات نفع اقتصادي تساهم في التنمية المحلية لأنها تعمل على تقليل التكاليف وحسن تسيير المشاريع ، ولسهولة الحصول على هذه الموارد وبالتالي الحرية والاستقلالية أكثر في التخطيط والتنفيذ ، كما أن القادة المحليين يكونون أكثر فعالية ونجاحا في تغيير اتجاهات أفراد مجتمعهم المحلي وإقناعهم بالأفكار الجديدة لتحقيق أهداف المشاريع التنموية المسطرة والمساهمة في تلبية حاجات الأفراد [2].
- مشاركة الجهات الحكومية في العمل التنموي :أي عدم الاكتفاء بالموارد المحلية المتاحة في المجتمع وحدها ، بل يجب الاستفادة من التشجيع الحكومي سواء المادي أو في مجال

---

[1] الأمم المتحدة، ***تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، التجربة العمانية في مجال التنمية المحلية***، 1998، ص.9.

[2] لمحمد غريبي، " أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر، ***مجلة البحوث والدراسات العلمية***، ع. 04، 2010، ص.7.

الخبرة الفنية والتقنية عند التخطيط أو تنفيذ المشاريع التنموية من خلال إعداد فنيين وتدبير النفقات وتوفير الأجهزة الحديثة خاصة التي يصعب توفيرها محليا .

- الإسراع بالنتائج المادية الملموسة : حيث يتم التركيز على الخدمات السريعة النتائج ، كالخدمات الصحية والمشروعات الاقتصادية ذات العائد السريع التي تلبي الحاجات الضرورية للأفراد والابتعاد عن المشروعات طويلة المدى ذات التكلفة الكبيرة والمدى الزمني الطويل خاصة في المراحل الأولى للتنمية المحلية لان هذا النوع يتطلب كفاءات وخبرات لهم القدرة على التنبؤ وتحمل المخاطر.

## المطلب الثاني: واقع التنمية المحلية في الجزائر

يعتبر واقع التنمية المحلية في الجزائر معقدا ويختلف من ميدان لآخر وهو نتيجة لعدة معيقات وتحديات ساهمت مجتمعة في ما هو عليه ، تتطرق الدراسة في هذا المطلب لواقع التنمية المحلية في الجزائر من خلال تحديد سمات واقع التنمية المحلية في الجزائر في الفرع الأول ثم تتناول تحديات التنمية المحلية في الجزائر في الفرع الثاني .

### الفرع الأول : سمات واقع التنمية المحلية في الجزائر

#### أولا: الواقع الإداري

يعتبر الواقع الإداري صورة واضحة لواقع التنمية المحلية في الجزائر وذلك من خلال:انتشار الغموض في أساليب العمل، غياب الشفافية في الرقابة والمساءلة

- انتشار ظاهرة التخلف الإداري مما أدى لضعف المشاركة في عملية اتخاذ القرار وانتشار الفساد
- انتشار الرشوة والمحسوبية – اختلاس المال العام وإهداره –البيروقراطية الزائدة
- فشل سياسات الإصلاح الإداري الذي مس العنصر البشري وأساليب العمل في الإدارة أي انه يوجد نقص في الكفاءات البشرية وهنا يمكننا القول أن التوظيف لا يكون على أساس الكفاءة بل بالمعرفة والعروش [1]،والاعتماد على الأساليب التقليدية في التسيير والتي بنيت على وضع الحلول المؤقتة

[1] براهمي ،***مرجع سابق*** ، ص 119

- تفشي ظاهرة الولاء والمحسوبية بحيث اثر سلبا على الرشاد في التسيير وإضعاف الإنتاج المحلي إضافة لإهمال مصالح المواطنين محليا انخفاض مستوى أداء العمال ونقص التواصل مع المواطنين
- عدم وضوح للسياسات العامة للإدارة العامة والإدارة المحلية خصوصا
- التوزيع غير المنظم للكفاءات في المجتمع المحلي طبقا لاحتياجات التنمية المحلية
- عدم التخطيط الجديد للمشاريع التنموية تبعا لحاجيات أفراد المجتمع المحلي
- ضعف وسائل التدريب وعدم وجود الحوافز مما أدى لضعف الأداء الوظيفي
- نقائص في التشريعات والقوانين المتعلقة بالتنمية المحلية
- سوء إدارة وعدم كفاءة الجهاز الحكومي المخطط للتنمية المحلية والأجهزة المحلية ولا يوجد توزيع جيد للاختصاصات على القطاعات

ابرز ما يميز واقع التنمية المحلية في جانبه الإداري الرقابة والوصاية التي قد تؤثر سلبيا على العملية الإدارية ، تعرف الرقابة التي تمارسها السلطات المركزية على الجماعات المحلية بأنها مجموع السلطات المحددة والتي يخولها القانون لجهة معينة على أشخاص وأعمال الهيئات المحلية ، وقد اقتبس المشرع الجزائري نظام الرقابة على البلدية من نظام الرقابة الإدارية المشددة في النموذج الفرنسي التقليدي ، فإضافة للرقابة الإدارية هناك رقابة سياسية وقضائية على عمل المجلس وتمتد إلى تركيبة المجلس وقد تصل إلى حله ، كما أن الرقابة المالية من خلال الخزينة العمومية والمراقب المالي على المجالس البلدية غير واضحة وغير دقيقة مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى تأخر الإجراءات الإدارية وتعطل البرامج التنموية ، كما أثر عدم المشاركة الفعلية لجهاز الإدارة المحلية في ميدان التنمية سلبيا فيما يسمى بالاختراق الإداري وهو من أهم أسباب فشل السياسات التنموية في الجزائر ، كما أن هناك ضعفا في الوصول إلى مختلف القطاعات والمستويات في المجتمع إضافة لعدم مشاركة المجتمع المدني في المشاريع التنموية ، وبالتالي حتمية اللجوء إلى إصلاحات أكثر للإدارة المحلية عبر مراجعة جديدة لقانوني البلدية والولاية من خلال تحميل الجماعات المحلية مزيد من الصلاحيات والمسؤوليات في شتى المجالات ، إضافة لتطوير اعتماد الإدارة الالكترونية .

**ثانيا : الواقع السياسي**

تؤثر الجوانب السياسية على واقع التنمية المحلية في الجزائر وذلك من خلال النقاط التالية :

- طبيعة النظام السياسي : النظام السياسي الذي هو عبارة عن نظام اجتماعي يقوم بعدة ادوار ووظائف متعددة استنادا إلى السلطة المخولة له منها إدارة موارد المجتمع وتحقيق اكبر قدر من المصالح العامة ، ويعرف أيضا انه مجموعة مترابطة من السلوك المقنن الذي ينظم عمل كل القوى والمؤسسات والوحدات الجزئية التي يتألف منها [1].

ظهرت إرادة النظام السياسي الجزائري فيدعمه للتسيير المحلي من خلال منحه لصلاحيات أكثر للمجالس الشعبية البلدية من خلال صدور قانوني البلدية والولاية سنتي 2011و2012 على التوالي.

- الأزمات السياسية: حيث أثرت على التنمية المحلية من خلال ما يلي :

- أزمة المشروعية:يعتبر الكثير من المفكرين أن المشروعية هي" الدعم والتأثير على النظام" أثرت أزمات المشروعية على الجزائر كغيرها من الدول العربية في تحقيق رغبات واحتياجات المجتمع المحلي في ظل غياب التداول السلس على السلطة .

- أزمة المشاركة: إن مشاركة أطياف المجتمع في العملية السياسية من الأساسيات لمشروعية الأنظمة من خلال العدد ومدى اتساع مجالات المساهمة ووجود الإطار المؤسساتي الذي ينظم هذه المشاركة ومن ثم التأثير على القرارات الحكومية وصنع السياسات العامة والسلوك الانتخابي والعمل الجمعوي وغيرها، يظهر تأثير أزمة المشاركة على التنمية المحلية في عدم استقطاب الأحزاب السياسية للإطارات الشابة والنزيهة وبالتالي إقصاء النخبة من المساهمة في التنمية المحلية ، كما أن ضعف الأحزاب السياسية أدى إلى اعتماد نهج التأييد والحشد والمساندة دون المساهمة في صنع القرارات ، إضافة إلى أنا لأحزاب المشكلة للحكومة والمسؤولة عن تحقيق التنمية المحلية ما زالت ترفع شعارات التشبيب دون تجسيد في الواقع[2]

- أزمة الهوية :المجتمع الجزائري عبارة عن خليط من الثقافات والانتماءات وبالتالي لهذه الأزمة تأثير على النظام السياسي واستقرار الوطن ومن ثم على العمل التنموي والتنمية

---

[1] السعيد بوشعير، ***النظام السياسي الجزائري*** ، (الجزائر : دار الهدى، 1993) ،ص 38

[2] عبد اللطيف بن أشنهو ،***الجزائر اليوم بلد ناجح*** ، (الجزائر: ألفا للنشر والتوزيع ، 2004 ) ، ص12

المحلية خاصة كما تنعكس على مسالة الاندماج الاجتماعي للفرد في المجتمع ، وهو ما يؤدي لانتشار ظواهر سلبية كالهجرة غير الشرعية وقوارب الموت رغم عديد البرامج التي قامت بها الدولة لتشجيع الاستثمار خاصة لفئة الشباب .

**ثالثا : الواقع الأمني**

تأثير الأزمة الأمنية على تحقيق تنمية محلية ظهر في الجزائر خاصة في فترة العشرية السوداء وبقيت تأثيراتها إلى ما بعد هذه الفترة في عدة مجالات وطنيا ومحليا، إضافة للتغيرات الأمنية على الساحة الإقليمية في السنوات الأخيرة خاصة دول الجوار وهو ما جعل الدولة تنتهج سياسات تنموية خاصة بالولايات الحدودية

**رابعا : الواقع الاقتصادي**

تأثير السياسات الاقتصادية المنتهجة من طرف الحكومة الجزائرية كبير ومباشر على واقع التنمية المحلية في الجزائر ، وذلك راجع لعدة عوامل منها :

- فشل السياسات الحكومية : وللأسباب التالية

- عدم قدرة النظام للتوصل لسياسات اقتصادية ملائمة واستراتيجيات ناجعة
- إهمال الإمكانيات الاقتصادية الهائلة التي تزخر بها البلاد مثل الإمكانيات السياحية لمناطق الجنوب
- سياسة الاتكال المباشر على الموارد الطاقوية البترول والغاز (سياسة الريع البترولي) وما ينتج عنها خاصة في حالة تدهور أسعار النفط، وبالتالي حتمية اللجوء إلى موارد أخرى كالفلاحة والصناعة والسياحة وغيرها –تأثيرات الاقتصاد الموازي على غالبية أسس الاقتصاد

كما ظهر تأثير السياسات المتبعة على جميع الحكومات وعلى التنمية المحلية وقد أدت لتزايد معدلات البطالة وبالتالي زيادة المطالب الاجتماعية وتزايد الآفات الاجتماعية

- التهرب والغش الضريبيين دورا فعالا في نقص هذه الموارد ،إضافة لإهمال البلديات لموارد أخرى في الجباية المحلية كالإيرادات الفلاحية .

كما أن هذا العجز يعود لافتقارها لأدنى نشاط اقتصادي واضح يدر موارد للبلدية وأسباب تتعلق بالمكلف أو الخاضع للضريبة أو غياب اللامركزية في اتخاذ القرارات التمويلية مما جعل

السلطات المحلية لا تملك سلطة اتخاذ القرار التمويلي ،إضافة لسياسة الدولة في توزيع الاستثمارات وتمركزها في مناطق على حساب مناطق أخرى.

- تفشي ظاهرة الفساد :ظهرت منذ سنوات عديدة وكانت في تزايد مستمر وفي عديد القطاعات وهو ما كلف الدولة أموال ضخمة واثر على الاستثمارات والمشاريع خاصة قضية الطريق السيار وقضية سونطراك وغيرها وهو ما اثر سلبا على التنمية المحلية، ومن ابرز أشكال الفساد إضافة للرشوة اختلاس الأموال وسوء استغلال الوظيفة، ومن أهم أسباب تفشي هذه الظاهرة ما يلي :

- العلاقات والأعراف في المجتمع الجزائري وقلة الوعي بخطورة الظاهرة
- نقص الرقابة وعمليات التدقيق المالي – استغلال الوظيفة للمصالح الشخصية
- غياب الوازع الديني والأخلاقي
- كثرة القوانين والعراقيل في الإدارة الجزائرية مما أدى للجوء إلى السوق الموازية [1]

**خامسا : الواقع الاجتماعي**

تعتبر الظواهر الاجتماعية المترامية في وسط المجتمع الجزائري ،وخاصة في المجتمعات المحلية إضافة للعادات والتقاليد والقيم الموروثة والتي تؤثر في تحقيق التنمية المحلية كما يتضح ذلك من خلال العوامل التالية :

- النظم الاجتماعية السائدة :في ظل طغيان عناصر القرابة والولاء مما يضعف روح التعاون والتضامن الاجتماعي وتفشي المحسوبية والمحاباة
- العامل الديني : العديد من المشروعات والسياسات التنموية المحلية تواجه معارضة محلية بسبب التوجهات والقيم الدينية السائدة خاصة في ظل عام مفتوح في شتى المجالات ،كأن تواجه بعض الأنشطة معارضة شعبية رغم إمكانية مساهمتها في توفير إيرادات جديدة للبلدية

كما أن العديد من برامج التشغيل والاستثمار لاقت رفض من طرف الشباب بسبب الوازع الديني كارتباطها بالفوائد الربوية مثل برامج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEG والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM[2].

---

[1] براهمي، ***مرجع سابق*** ، ص 24

[2] ***المرجع نفسه***، ص 138

- العامل الديمغرافي : الزيادة الكبيرة للعدد السكان وبالتالي زيادة المتطلبات والاحتياجات في عديد الميادين كالتعليم والصحة وغيرها وهو ما يرهق كاهل البلديات في ظل انعدام زيادة توازيها في مداخيل البلدية ، كما أن الزيادة السكانية قد تؤدي لارتفاع نسبة البطالة والآفات الاجتماعية وتزايد عديد الأزمات كأزمة السكن وبالتالي استنزاف أموال طائلة عوض إنفاقها في التنمية المحلية

**سادسا : الواقع الثقافي**

إن جهل القائمين بالمشاريع المحلية بثقافات وخصوصيات المجتمع المحلي وكذا الإرث الثقافي والمكتسبات الجديدة لكل منطقة قد يعيق نجاح التنمية المحلية ، فالمجتمع المحلي خاصة في المناطق الريفية يقل فيها الإنتاج الأدبي والمقروئية ، كما أن تهميش دور الجامعة وانحصار دورها في التدريس في غياب البحث وتكوين شباب مؤهل للمساهمة في العملية التنموية وبالتالي غياب دور النخبة وصفوة المجتمع في التنمية المحلية [1].

**سابعا :الإعلام و التكنولوجيا**

بعدما كان دور الإعلام التقليدي المتمثل في القنوات الرسمية والجرائد العمومية يقتصر على نقل انجازات السلطة المركزية والمحلية وبالتالي قلة نسبة تأثير المتلقي لرفع المستوى المعيشي والخدماتي إضافة لعدم امتلاكه للإمكانيات الضرورية ليمارس دوره بسرعة ودقة ومصداقية وبمجرد ظهور الإعلام الخاص بكل تخصصاته أصبح مجال التعبير عن المواطن ومشاكله وتطلعاته في التنمية المحلية يأخذ حيزا اكبر، مع ظهور الإعلام الالكتروني ازداد دور الإعلام في التنمية المحلية غير انه لا يزال ضعيفا في المناطق الريفية و النائية ، فالسلطات على المستوى المحلي في كثير من الأحيان تسعى لعدم التواصل مع الإعلاميين والمواطن وتعتبره مصدر قلق حيث يسلط الضوء على المشاكل الحقيقية للسكان وقد يكشف الكثير من التلاعبات التي أثرت سلبا على واقع التنمية المحلية .

[1] حفصة العقاق ،"المعوقات الثقافية والاجتماعية ومشاركة المرأة في التنمية بالجزائر "، ***مجلة دولية من مخبر المجتمع ومشاكل التنمية المحلية في الجزائر*** ،ع. 3، 2015، ص16

**الفرع الثاني : تحديات وعراقيل التنمية المحلية في الجزائر**

تعاني البلدية في الجزائر من العديد من المعوقات والعراقيل التي تحد من فعاليتها في تنفيذ برامج التنمية المحلية ونذكر منها :

**أولا: عراقيل تنظيمية :**

المركزية الشديدة السائدة في الأجهزة الإدارية والاعتماد الكلي على رأي الحكومة المركزية (الوصاية ) تعطل في كثير من الأحيان تنفيذ القرارات بسبب الرقابة الشديدة التي تمارسها الحكومة المركزية على أعمالها ما أدى لإضعاف دور البلديات في مجال الإبداع والإنتاج والمشاركة الحقيقية في مجال التنمية المحلية واضعف الصلاحيات التنموية بالمجالس الشعبية البلدية ، حيث نجد تنفيذ القرارات التنموية الصادرة عن هذه المجالس يحتاج إلى موافقة الحكومة المركزية وتزيد هذه المعوقات في تعقيد الإجراءات وتفشي الروتين والبطء الشديد في إصدار القرارات وانتشار اللامبالاة والسلبية وسيطرة المصالح الشخصية على علاقات العمل الرسمية وصعوبة التنسيق بين الوحدات الإدارية والسلطة المركزية .

**ثانيا : ضعف الموارد البشرية**

إن الوسائل البشرية تشكل احد الشروط الهامة الواجب توفرها كما ونوعا فهي تسمح للبلدية بالارتقاء إلى مستوى مهام انجاز التنمية المحلية نظرا لما يتطلب أن يكون عليه موظفي إدارة البلدية من مؤهلات علمية تمكنهم من التسيير الجيد للبلدية وتجسيد البرامج التنموية المسطرة لكن تبقى بدون جدوى إذا كان الأشخاص المكلفون بالتخطيط والدراسة لا يتمتعون بالقدرات العلمية والكفاءة الضرورية ولا بالحوافز اللازمة لممارسة مهامهم ومسؤولياتهم ، فغياب الكوادر التخطيطية والفنية المدربة والمؤهلة لإعداد خطط التنمية يرجع أساسا إلى طرق توظيف الكفاءات في المجال الإداري في البلديات وبالرغم من كون القانون صريح فيما يتعلق بإجراءات التوظيف والزاميته للدورات التكوينية سواء للموظفين أو العمال ، إلا انه في الواقع لا يتم التوظيف وفقا للقانون بل يخضع لاعتبارات في الغالب لا يتوافق ومقتضيات الصالح العام الأمر الذي يقف في وجه هذه الإطارات ومدى فاعليتها في إدارة التنمية المحلية .

**ثالثا:عجز البرامج التنموية**

التخطيط الإقليمي هو وسيلة للتغلب على كثير من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية ويرتكز حول الاحتياجات الكلية للمجتمع ذلك أن التخطيط الكفء وهو الطريقة المثلى التي

تضمن استخدام جميع الموارد الوطنية والطبيعية والبشرية بطريقة علمية وإنسانية لكي تحقق الرقي والرفاهية للمجتمع من خلال برامج ومخططات التنمية ، حيث لجأت الدولة إلى وضع مخططات التنمية الوطنية حتى تكون بمثابة دليل الجماعات المحلية لكي تضع خططها وفقها بحيث لا يجب أن تتعارض معها[1] ، غير أن هذه السياسات عرفت فشل ذريع نظرا لضعف الدراسات الفنية والاقتصادية التي تجسد التنمية المحلية على ارض الواقع والقصور في التنفيذ والبعد عن تحقيق الأهداف.

**رابعا : المشاكل المالية**

تحتاج البلدية في إطار تنفيذه المشاريع ومخططات التنمية المحلية إلى موارد مالية هذه الموارد تصنف ضمن نفقات البلدية والتي تكون وفق برامج وقواعد محددة مسبقا ولمدة زمنية معينة عادة ما تكون سنة واحدة ، لكن قلة المصادر المالية للبلدية تحول دون أدائها الأعمال المنوطة بها لإشباع احتياجات المجتمع وتحقيق التنمية المحلية في إقليمها المحلي فطبيعة النظام الإداري والمالي الذي هو ممركز إلى درجة أن المجالس المحلية كالبلدية ليس لها سلطة على أموالها وتكتفي بإرسال كشوفات شهرية بأمر من الوالي بصرفها على أساس الاعتمادات المخصصة فلم يعد رئيس المجلس الشعبي البلدي الآمر بالصرف ، إذ يصبح كوسيط مكلف لحساب الإدارة المركزية وذلك بتنفيذ العمليات المسجلة في المخططات البلدية لكن المشرع تبنى الاستقلالية النسبية لمالية البلدية حيث تبقى هذه الأخيرة خاضعة لرقابة السلطة الوصية ، لكن تجسيد الاستقلال المالي يتطلب توفر موارد مالية متلائمة وحجم المهام الموكلة للبلديات في مجال التنمية المحلية ، وإذا كانت التنمية المحلية تعتمد بالأساس على التمويل المحلي لإحداث زيادة في مستويات التنمية المحلية لكونها تنطلق من القاعدة الشعبية فان الوضعية الصعبة التي تعيشها مختلف البلديات في ظل عجزها المالي يجعلها في حاجة إلى مساعدات الجهات المركزية إلى تفشي الفساد الإداري في الحكم المحلي حيث تخسر البلديات مبالغ كبيرة من الإيرادات والمداخيل عندما تنتشر الرشوة للتأثير على التسيير .

[1] حليم بوعمري، " الصلاحيات وطموحات التنمية المحلية " ، في : ***http//sitinstitute.com.?p=12980 p 12*** ، (2022/03/22) .

**خامسا :معوقات سياسية واجتماعية**

افتقار معظم المجتمعات المحلية إلى مناخ الديمقراطية مع ضعف المشاركة السياسية وتمركز القوة السياسية داخلها في أيدي جماعة معينة وسيطرة العلاقات والروابط التقليدية والقبلية على عملية اتخاذ القرارات السياسية بشان المشاريع التنموية في المجتمعات المحلية نتيجة ضعف المشاركة السياسية وتدني مستوى الثقافة السياسية لدى المواطنين غالبا ما يؤدي للانسداد الحاصل في كثير من المجالس المحلية المنتخبة ويزيد الصراعات الحزبية الضيقة[1]، إضافة لضعف القوانين والتشريعات المنظمة لسير عمل المجالس ، كما تتميز المجتمعات المحلية بالتغير السريع والفجائي وعدم الاستقرار السياسي نتيجة غياب المشاركة السياسية الفعلية .

**سادسا : التضاريس والظروف الطبيعية**

حيث نجد الاحتباس الحراري أو الاستخدام الغير عقلاني للموارد الطبيعية وتأثيراتها على البيئة خاصة في الجزائر أين الاعتماد الكبير على الموارد الطاقوية ، وهو ما يحتم على السلطات المركزية والمحلية مزيدا من الإنفاق لمواجهة هذه المشاكل أو لإيجاد الحلول لتقديم الخدمات للمواطن كمشاريع تصفية المياه والتخلص من النفايات وغيرها، كما أن توفر العقار الفلاحي وسهولة التضاريس في مناطق معينة يعتبر مكسبا لتطوير التنمية المحلية من خلال توفر الموارد وسهولة انجاز المشاريع ، غير انه من جهة أخرى تعاني الكثير من المناطق وبلديات الوطن في هذا الجانب كالتضاريس الصعبة في الشمال من مرتفعات يصعب التعامل معها أو ما ينتج عن الزلازل والفيضانات وغيرها ، ونجد في الجنوب طبيعة صعبة يسودها تنقل الأتربة والجفاف والارتفاع الكبير لدرجات الحرارة مما يحول لعدم انجاز المشاريع أو استمرارها .

[1] ***المرجع نفسه***، ص 9

## المبحث الثالث السياسات والآليات المتبعة لتفعيل الدور التنموي للبلدية في الجزائر

انتهجت الجزائر عدة سياسات وآليات وفي ميادين مختلفة سعيا لتحقيق فعالية اكبر للبلدية في التنمية محليا ، وذلك بسبب عدم نجاعة بعض الآليات المستخدمة مما استدعى تغييرها وكذا نتيجة لظروف مرت بها البلاد خاصة من الناحية الاقتصادية وأيضا استجابة لمتطلبات سياسية أو شعبية وغيرها ، ستتطرق الدراسة في هذا المبحث لهذه الآليات والسياسات واهم مضامينها عبر مطلب أول يتناول الآليات القانونية والإدارية ومطلب ثاني الآليات الاقتصادية والمالية .

### المطلب الأول : الآليات القانونية والإدارية

تعد الجوانب القانونية و الإدارية ذات أهمية كبيرة في الآليات والسياسات المتبعة لتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية في الجزائر وهو ما تتطرق له الدراسة من خلال فرع أول يتناول الآليات القانونية وفرع ثاني يستعرض الآليات الإدارية .

#### الفرع الأول : الآليات القانونية

**أولا – قانون البلدية 10/11 :**

تعد الحالات المختلفة المعاشة خلال العشرون سنة الماضية من تطبيق القانون رقم 90/08 المتعلق بالبلدية والتي أظهرت محدودية منظومة قانونية غير قادرة على تفكيك التوترات ناهيك عن عدم تمكنها من تسوية المشاكل ذات النمط الجديد المتولدة خاصة عن تعددية لا زالت في طريق التدعيم ، حيث أصبح من الضروري الانتقال إلى مرحلة نوعية أخرى في تنظيم وسير وإدارة البلدية في اتجاه يجعلها احد الفاعلين في الإصلاحات المباشرة من طرف الدولة في كل أبعادها بصفة فعالة وجعلها تستوعب الديناميكيات التي تضيفها الإصلاحات إلى تطور المجتمع ، وانه بغية بلوغ هذه الأهداف يتعين تعبئة هذه الجهود قصد تدعيم قدرات البلدية في اتخاذ القرار وأيضا في قدرتها التسييرية والمالية مما يقتضي ديمومة عصرنة التسيير البلدي وضرورة مواصلة البحث الجاري حول إصلاح الجباية والمالية المحلية الذي لا مفر منه وكذا دعم برامج التكوين والتوظيف التي تم الشروع فيها لفائدة المنتخبين والأعوان البلديين .

يوضح قانون البلدية 10/11 أن البلدية مجبرة على ضمان توفير الموارد اللازمة للمهام والأعمال المخولة لها في جميع الميادين حيث أن كل مهمة جديدة تحولها الدولة إلى البلدية يجب أن تكون مرفقة بالأمور الضرورية لذلك ، كما نص القانون على إمكانية اللجوء إلى القرض لانجاز المشاريع الإنتاجية ذات العائدات [1]، وعلاقة رئيس البلدية بالأمين العام ، إضافة لاحتوائه مواد جديدة من اجل موازنة أفضل بين الموارد المالية ومهام البلدية ومشاركة المواطن في تسيير شؤون بلديته .

لقد أكد قانون البلدية أن العمل التنموي مرتبط بمهام هيئات البلدية المكونة حسب المادة 15 منه من مجلس شعبي بلدي وهيئة تنفيذية يترأسها رئيس البلدية وكذا إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية ، ويعالج المجلس الشعبي البلدي الشؤون التي تدخل في اختصاصه عن طريق المداولات ومن بين هذه الشؤون ما يتعلق بالتنمية المحلية من خلال إعداد المجلس الشعبي البلدي للبرامج السنوية للعهدة الانتخابية والمصادقة عليها والعمل على تنفيذها في إطار المخططات الوطنية والقطاعية للتهيئة والتنمية المستدامة وقد ضمن قانون البلدية تشكيل لجان مختلفة موزعة على أعضاء المجلس الشعبي البلدي يشترط في تشكيلها تمثيل مختلف الانتماءات المتواجدة في المجلس و تساهم في التنمية من خلال أعمالها المختلفة من الاقتصاد والإدارة والمالية إلى الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية إلى التعمير والبناء والتهيئة العمرانية والفلاحة إلى النظافة وحفظ الصحة ، إضافة للجنة الصفقات ولجنة فتح وتقييم العروض[2] .

نظرا للأهمية الكبيرة للامين العام للبلدية ودوره في التنمية المحلية ،وإضافة لما خصه به قانون البلدية 11/10 من اهتمام باعتباره المنشط الرئيسي للإدارة البلدية و بعد أن أغفلت في القوانين السابقة وقد جاء المرسوم التنفيذي رقم 320/16 المؤرخ في 2022/12/13 يتضمن الأحكام الخاصة المطبقة على الأمين العام للبلدية في ظل الصلاحيات المتعددة والتي نذكر منها :

- في مجال الميزانية البلدية : حيث أن الأمين العام هو المكلف بإعداد الميزانية الأولية والإضافية وكذا الحساب الإداري للسنة المالية ، كما يسهر على تنفيذها .

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***الجريدة الرسمية*** ،قانون البلدية 10/11، يوليو 2011،ص24

[2] شارف بن يحي، "دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة" ،***مجلة الرائد في الدراسات السياسية*** ، م. 02 ، ع. 03 ، نوفمبر 2020، ص ص 15 – 32

- العضوية في اللجنة البلدية للمناقصة :حيث يمكنه إبداء ملاحظاته وتحفظاته ومساعداته فيما يخص دفاتر الشروط وهو الأكثر اطلاعا على ظروف البلدية وما تحتاج إليه .
- في المجال التنموي : متابعة تنفيذ البرامج التنموية والمشاريع التي اقرها المجلس الشعبي البلدي ، والتنسيق مع مختلف الفواعل ذات الصلة بتنفيذ المشاريع ( المديريات التنفيذية – الأقسام الفرعية – المقاولين – المؤسسات العمومية والخاصة ....)[1]
- المحافظة على ممتلكات البلدية،وهذا إضافة لعدة مهام أخرى منها :
- تحضير اجتماعات المجلس الّشعبي البلدي
- تحضير كل الوثائق اللاّزمة لأشغال المجلس الّشعبي البلدي ولجانه
  - ضمان أمانة جلسات المجلس الّشعبي البلدي
  - ضمان الحفظ الجيّد لسجلات المداولات
  - متابعة تنفيذ مداولات المجلس الّشعبي البلدي
  - شغل مهام ضابط الحالة المدنية
  - ضمان تنفيذ القرارات الإدارية المنبثقة عن مداولات المجلس الّشعبي البلدي
  - تنشيط وتنسيق سير المصالح الإدارية والتّقنية للبلدية

غير انه ورغم كل الإضافات التي جاء بها قانون البلدية 10/11 إلا أن الملاحظ وجود عدة نقائص يجب تداركها لإعطاء أكثر صلاحية قانونية للمجالس البلدية لتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية ، وهو ما أكده تصريح لوزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية كمال بلجود قائلا" أن قانوني البلدية والولاية أبانا عن محدوديتهما في ظل التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمتطلبات الجديدة للبلاد ، وأوضح انه أصبح من الضروري إعادة النظر في أحكامهما ، خاصة أن الجماعات الإقليمية تشكل الحجر الأساس لتنفيذ الأحكام الدستورية والفضاء المناسب لممارسة الديمقراطية "[2].

وأضاف أن قطاع الداخلية يسعى لتوفير الآليات والتدابير الرامية إلى ضمان تسيير وإدارة الشؤون المحلية من خلال إيجاد إطار قانوني يكفل تجسيد هذه الغاية .

---

[1] مخناش، ***مرجع سابق*** ، ص 173

[2] "محدودية قانوني البلدية والولاية"، ***المحور اليومي*** ،ع.26 ،2021/02/05 ، ص 01

**ثانيا – تعديلات نظام انتخاب المجالس الشعبية البلدية في الجزائر:**

اثر الإصلاحات السياسية الأخيرة التي تعرفها الدولة الجزائرية عقب الحراك الشعبي خاصة والتي تأتي انعكاسا للمطالب الشعبية لترقية تجسيد فكرة المشاركة وتعميق الديمقراطية ، من خلال تحسين وحماية مبدأ التمثيل وعلى اعتبار انه على رأس القوانين المتعلقة بذلك فقد عرف النظام الانتخابي في العشر سنوات الأخيرة تغييرات متتالية وتعديلات متسارعة 2012 ، 2016 ، 2019 ، وآخرها الأمر رقم 01/12 المؤرخ في 2021/03/10 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات ، مما يوضح الارتباك الحاصل في إيجاد نظام متكامل يتصف بالعدالة ويضمن تمتع الأفراد بممارسة حقوقهم وحرياتهم الأساسية ، وعليه فقد تعالت الأصوات المطالبة بأحقيتها في المشاركة من خلال المؤسسات والمجالس المنتخبة التي تعنى بإدارة الشؤون العمومية ، وإحداث التغيير اللازم على مستوى أجهزتها ، لا سيما بعد ما سمي بالربيع العربي وتوسع تأثيراته على الأنظمة والدول العربية ، فضلا عن ازدياد الوعي السياسي وتنامي الاهتمام بالشأن العام نتيجة توسع استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال[1] .

لا شك أن تعديل قانون الانتخاب ينعكس بشكل أو بآخر على المجالس الشعبية البلدية المنتخبة من حيث تشكيلها وما له من اثر على جودتها وكفاءة أعضائها ومن ثم دورها في تحقيق التنمية المحلية وذلك بناء على الشروط المطلوبة للترشح لنيل عضويتها وكيفية إدارة وتسيير العملية الانتخابية انتهاء عند الضمانات القانونية المقررة لحمايتها نظرا لما تنطوي عليه هذه العملية من مخاطر الانحراف والتشويه الذي يمس الإرادة الشعبية في كافة مراحلها ، وقد راكمت التعديلات الأخيرة عديد الايجابيات وضمن التعديل الأخير مزايا جديدة عمد من خلالها المشرع إلى محاولة الارتقاء بنظام الانتخابات وسد الثغرات والفراغات التي تميزت بها سابقاتها لفشلها في مشاركة سياسية معتبرة ، فضلا عن غياب المساواة بين المترشحين لا سيما من خلال تدخل المال الفاسد وكذا عدم حياد الإدارة ولا استقلالية هيئات الرقابة والإشراف ، زيادة لعدم اهتمام ورغبة شريحة الشباب عن المشاركة في الحياة العامة ، وغياب ما يكفي من ظروف وشروط لتنظيم انتخابات تحترم معايير النزاهة والشفافية وقد جاء في قانون الانتخابات الجديد " يتعين على القوائم المتقدمة للانتخابات تحت طائلة رفض القائمة مراعاة مبدأ المناصفة

[1] إسماعيل فريجات ، "قراءة في نظام انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية على ضوء الأمر 01/21 "، ***مجلة العلوم القانونية والسياسية*** ، م.12 ، ع. 02 ، سبتمبر 2021 ، ص ص 94-113

بين النساء والرجال وان تخصص على الأقل نصف الترشيحات للمترشحين الذين تقل أعمارهم عن أربعين 40 سنة ، وان يكون لثلث مترشحي القائمة على الأقل مستوى تعليمي جامعي "[1] .

غير انه ورغم كل هذه التعديلات سجلنا عدة نقائص في الانتخابات البلدية الأخيرة خاصة فيما يتعلق بتعيين رئيس المجلس الشعبي البلدي وهو ما أثر على استقرار عديد المجالس البلدية حاليا

وبالتالي يتطلب مراجعة دقيقة للحيلولة دون حدوث مثل هذه الإشكالات مستقبلا، كما أن تعديل نظام الانتخاب وحده لا يكفي للوصول لمجالس بلدية مستقرة وفاعلة في تحقيق التنمية المحلية ما لم تتوفر مشاركة سياسية حقيقية وثقافة سياسية حقيقية بعيدة عن التعصب والعروشية والمصلحية.

**الفرع الثاني : الآليات الإدارية**

تشمل الآليات الإدارية المتبعة لتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية عدة سياسات وآليات وتتطرق الدراسة فيما يلي لأبرز هذه الآليات :

**أولا – الاستقلال الإداري :**

أدى الغموض في النصوص لعدم تحديد الصلاحيات والمسؤوليات وإدراج كل التدابير اللازمة من اجل صدور نصوص واضحة تحدد بدقة مهام ومسؤولية رؤساء البلديات والمجالس الشعبية البلدية وكذا توضيح العلاقات التي تربط هذه الأخيرة سواء على المستوى المحلي الدائرة والولاية أو على المستوى المركزي ، حيث أن عنصر اللامركزية يحظى بأهمية بالغة في عملية التنمية المحلية لما يوفره من امتيازات لأفراد المجتمع المحلي من المشاركة في القرارات وتحديد احتياجات ورفع الانشغالات من خلال ممثليه في المجالس البلدية مما يسهل على السلطة المركزية تحديد أولويات المشاريع التنموية على المستوى المحلي ، إضافة إلى أن تطبيق اللامركزية يهدف إلى إعطاء البلديات المرونة الكافية في توزيع استثماراتها المخصصة لكل منطقة على الأنشطة والمشروعات الاستثمارية اللازمة لخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفقا لأولوياتها واحتياجاتها الفعلية وبما يتفق مع ظروف وإمكانيات كل منطقة .

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمانة العامة للحكومة ،***الأمر رقم 01/21 مؤرخ في 2021/03/10 يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات*** ،مارس 2021، ص 25

شمل إجراء إصلاح شامل للتنظيم الإقليمي والتسيير الإداري على المستوى المحلي عدة إصلاحات من شانها أن تحدد بشكل دقيق اختصاصات كل من الدولة والجماعات المحلية في إطار نهج تكاملي في ظل الدستور الجديد ، كما أن السلطات العمومية تعكف على تكييف وإقامة كل النصوص القانونية التشريعية والتنظيمية وما تنطوي عليه من أحكام تضمن حقوق المواطن وتؤكد التزامات مؤسسات الدولة لتحقيق هذا الهدف ، كما أن تحقيق توازن اقتصادي واجتماعي للبلديات يمر عبر اتخاذ نظام إداري جديد يسمح بالوصول إلى حلول مناسبة تتوافق مع الوضعيات الجديدة ذات الصلة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية إضافة لتعزيز اللامركزية وتأطير الحوكمة الحضرية مع ممارسة الديمقراطية التشاركية من خلال المبادرة بجميع التدابير الكفيلة بتحقيق الدور الإصلاحي والتنموي للجماعات المحلية الإقليمية وتهيئة الظروف المناسبة لتحقيق هذا المسعى .

**ثانيا – تثمين الكفاءات للمنتخبين والموظفين:**

تتولى البلدية القيام بالشؤون المحلية عن طريق مجالسها الشعبية البلدية إلا انه لشغل العضوية فيها يتوجب توفير الكفاءة في المترشح والقدرة على تدبير أمر الجماعة لان افتقاد الأعضاء لهذه الكفاءة يهدد بعدم قدرة البلديات على تحويل الموارد المالية المتاحة إلى خطط وبرامج تنموية تلبي احتياجات المواطن المحلي ، ومنه فتحقيق أعلى مستويات الأداء بغية الاقتراب أكثر من تحقيق انشغالات المواطنين وهذا لا يتأتى إلا بالاستغلال الأمثل للموارد البشرية وطالما أن المشرع ضمن الحق لكل فرد في الترشح ولم يشترط المؤهل العلمي في المترشحين بل أجاز لكل فرد توافرت فيه الشروط القانونية أن ينتخب وينتخب واعتباره احد مقتضيات الديمقراطية الشعبية .

فالمشرع لم يتطرق لعنصر المستوى الدراسي أو الثقافي للمترشح للمجالس البلدية وهو خطأ في حق المجالس البلدية وفي حق الشعب الجزائري ككل ، فكيف تطالب السلطات العليا بالبلاد من المجالس المحلية البلدية أن تحقق التنمية وترفع من مستوى تلك البلديات وهي لم تضمن وصول الكفاءات لمكانها الصحيح فكيف ننتظر من بلدية أن تخلق موارد محلية والمنتخبين المحليين بها تم اختيارهم بناءا على العروشية أو الحسابات الخاصة وليس على أساس الكفاءة[1] .

[1] بوعمري، ***مرجع سابق*** ، ص 12

وعلى هذا الأساس تظهر آثار التنمية على تحسين المستوى العلمي والثقافي للمنتخب البلدي اقرب لتحقيق التنمية والعكس صحيح إذ انه كلما كان المنتخبين بدون مستوى علمي وليس لهم الكفاءة اللازمة لتسيير واتخاذ القرارات محليا كلما ساد الركود محليا ونقصت التنمية ، فهناك ضرورة لاشتراط المستوى العلمي اللازم في كل من المنتخب البلدي والموظفين أصحاب المناصب العليا أو على الأقل بالنسبة لرئيس المجلس الشعبي البلدي ونوابه والمندوبين البلديين، أو المتصرف البلدي ومساعديه المذكور في المادة 48 من قانون البلدية وضرورة اشتراط الخبرة في العمل الإداري لان سبب تراجع المنتخبين خاصة عن أداء مهامهم لا يعود فقط لضعف مستواهم العلمي بل أيضا لعدم وجود خبرة في العمل الإداري مما يجعلهم ينسحبون من أداء مهامهم لصالح الأمين العام للبلدية والموظفين البلديين، وبالتالي فشرط المستوى العلمي هو عامل فاصل في اختيار المرشح لمنصب رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره المسير وصاحب القرار بالبلدية، كما أن ماقامت به الدولة في الفترة الأخيرة من إدماج لحاملي الشهادات[1]من شأنه أن يزيد في إمكانيات البلدية البشرية والمؤهلة ، إلا أن الأعداد الكبيرة للمستفيدين من الإدماج المهني قد يثقل كاهل البلديات ماليا على اعتبار أن العملية تمت دون مراعاة للاحتياجات الحقيقية للبلديات وجاءت نتيجة لظروف سياسية وعلى رأسها الحراك الشعبي .

**رابعا- الإصلاح الإداري وتحسين الخدمة العمومية**

تعدد الظواهر السلبية التي تشهدها الإدارة العامة الجزائرية مركزيا ومحليا كالرشوة والمحسوبية والمحاباة والبيروقراطية بأشكالها السلبية مما أدى لضعف الخدمة العمومية وزيادة الهوة بين الإدارة والمواطن وغياب الثقة ومن ثم عدم فاعلية الإدارة المحلية في الجانب التنموي، وللنهوض بالخدمة العمومية والارتقاء بها وتحسين صورة الإدارة لدى المواطن عمدت الحكومة الجزائرية مؤخرا إلى تبني إستراتيجية للإصلاح الإداري بدأت فعليا منذ سنة 2011 ركزت

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمانة العامة للحكومة،**المرسوم التنفيذي رقم 336/19 مؤرخ في 2019/12/08 متضمن إدماج المستفيدين من جهازي الإدماج المهني والاجتماعي لحاملي الشهادات**،ديسمبر 2019، ص01

أساسا على إعادة تأهيل المرافق العمومية الإدارية ، وكان النصيب الأكبر فيها للبلديات باعتبارها الهيئات اللامركزية الإدارية القاعدية[1] .

ولقد أثرت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياسة الإصلاح الإداري وتطوير المرافق العامة فقد أصبح الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات جزء مهم من عمليات الإصلاح، وذلك لتحقيق أهداف عدة سواء على الأمد المتوسط والبعيد ، لذا عكفت وزارة الداخلية والجماعات المحلية خلال السنوات الأخيرة على تجسيد برنامج طموح لعصرنه هياكلها وخدماتها الإدارية للمواطنين تمثل في التوجه نحو الإدارة الالكترونية، من خلال تحويل مصالحها إلى الوجه الالكتروني خصوصا البلديات وأصبح استخدام الطريق الالكتروني من قبل الأفراد والبلديات طريقا فاعلا ومنتجا لتحسين الخدمات المقدمة للجمهور وتفعيل دور البلديات من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية مما أدى لظهور فكرة الإجراءات الإدارية عن بعد والخدمات العمومية عن بعد وبدا جليا التوجه نحو البلديات الالكترونية ( الوثائق البيومترية : رخصة السياقة – بطاقة التعريف – جواز السفر ) التسجيل ودراسة الملفات عن بعد ، الاجتماعات عن بعد محليا (مثل متابعة العمل التنموي بين الوالي واللجان التقنية للدوائر ) وبين السلطات المحلية والمركزية (مثل اجتماع وزير الداخلية والولاة ) .

رقمنة الوثائق مثل السجل الوطني الالكتروني للحالة المدنية والذي ساهم بدور كبير في تحسين الخدمة العمومية واستغلال عديد الإمكانيات مثل العدد الكبير من الموظفين الذين كانوا يسخرون سابقا لاستخراج مثل هذه الوثائق [2].

ويمكن القول أن الدولة في سعيها لتحقيق البلديات الالكترونية تهدف إلى :

- القضاء على البيروقراطية السلبية – خفض التكاليف
- الشفافية في الأداء – السرعة والكفاءة في تقديم الخدمات

---

[1] عبد العالي حاحة، "البلديات الالكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية المحلية "، ***مجلة الحقوق والعلوم السياسية جامعة خنشلة*** ، ع. 11 ، جانفي 2019 ، ص ص 46- 58

[2] ***تعليمة وزارية رقم 1435مؤرخة في 13فيفري 2014 تتعلق بالشروع في بداية العمل بالسجل الوطني الأوتوماتيكي للحالة المدنية .***

**خامسا– حوكمة التسيير المحلي :**

الهدف الأساسي من الديمقراطية هو توفير عنصرين أساسيين احدهما معنوي والآخر مادي، فالأول هو تمكين ثقة المواطن في المسؤول ومشاركته إياه في تسيير الشأن العام والثاني هو ظهور ملامح التنمية متجلية بجودة ووفرة للمواطنين ، والديمقراطية المحلية المطلوبة ليست مصطلح يتغنى به في الصالونات بل ممارسة حقيقية لا بد لها من أدوات تدفع بها للرقي والرشادة وتبعدها عن الاستبداد والتغول،وقد دعت الكثير من المنظمات الأممية والإقليمية لضرورة تجسيد مؤشرات الحكم الراشد والحوكمة في تسيير الشأن العام المحلي وتفعيل الديمقراطية التشاركية لتحقيق التنمية المحلية .

فقد جاءت الجزائر في المرتبة 128 عالميا في تصنيف الدول من حيث مؤشر الديمقراطية لسنة 2017 ، حيث يقوم التصنيف على خمس اعتبارات وهي الحريات المدنية ، الثقافة السياسية ، المشاركة ، أداء الحكومة وكذا العملية الانتخابية والتعددية ، إضافة للتناقض في تسيير المجالس البلدية الناجم عن المطالب المتزايدة للتنمية المحلية مقابل ضعف كبير للجباية البلدية ، وما تعيشه العديد من البلديات للانسداد بين المنتخبين مما يحتم لحل مجالسها المنتخبة و اللجوء لتسييرها عن طريق متصرف لتسيير شؤون البلدية .

ولتحقيق الحوكمة المحلية لابد من توفير عدة متطلبات نذكر منها :

- نقل مسؤولية الأنشطة العامة من المستويات العليا إلى المستويات الدنيا ( البلديات ) بموجب تشريعات مناسبة
- اللامركزية المالية بتوفير موارد كافية للبلديات لتحقيق التنمية
- مشاركة حقيقية للمواطن في صنع القرار المحلي

ويكون هذا بعد تجسيد ركائز التنمية المحلية والتي نذكر منها :

- حكم القانون:خضوع الجميع للقانون مجالس منتخبة وموظفين من جهة ومن جهة أخرى المواطنين مما يستدعي وضع تشريعات قانونية واضحة وكافية لكي لا يقع التفسير للقوانين على حسب المصلحة أو المعرفة المحدودة وهو ما يشجع أكثر على التصرفات السلبية وبالتالي يعرقل عملية التنمية
- الشفافية :توفر المعلومات الدقيقة وتدفقها في وقتها والسماح بالاطلاع عليها للمساهمة في اتخاذ القرار المحلي المناسب وتحسن من علاقة المجالس البلدية بمواطنيها ، خاصة في

ظل توفر وسائل الإعلام التقليدية مثل الإذاعات المحلية واستغلال وسائل التواصل الاجتماعي كإنشاء خلية الإعلام والاتصال للبلدية على الفيسبوك وتفعيل دورها في متابعة عملية التنمية واستقبال اقتراحات المواطنين .

- المشاركة والمساواة : وتعني إتاحة الفرصة للجميع أفرادا أو عبر منظمات المجتمع المدني في اتخاذ القرار من خلال اطر مؤسساتية للتعبير عن الرأي وحرية الاختيار ، حيث نصت المواد من 11 إلى 14 من قانون البلدية 11/10 على تأكيد مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية .

إن مساهمات المواطنين داخل الإقليم المحلي تمثل موارد إضافية تستغلها البلديات ، فالمواطنون بمختلف نشاطاتهم يمثلون رصيد ضخم إذا جندوا ووجهوا في سبيل تطوير بلدياتهم وهم مصدر ثروة هائلة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية [1]، فمشاركة أصحاب التخصص والكفاءات والفنيين والفاعلين في المجتمع في إدارة التنمية المحلية أمر حتمي ، لهذا فان إشراكهم في تسيير شؤونهم يعتبر أساسا لنجاح التنمية المحلية فالمواطن أدرى باحتياجاته ، غير انه في ظل العزوف الشعبي عن المشاركة السياسية يجب إيجاد الآليات الكفيلة بضمان هذه المشاركة وتفعيلها .

- المحاسبة والمساءلة : وهي جملة العمليات والأساليب التي بمقتضاها يتم التحقق من أن الأمور تسير حسب المخططات ولا يقصد بالمساءلة التحقيق والمحاكمة بل هي التحقق من أن الأداء يتم ضمن الأطر التي حددت ووفقا للمعايير المتفق عليها، ويتم متابعة ومراقبة عمل البلديات عن طريق الجهات الوصية الدوائر والولايات من خلال المصادقة على المداولات والقرارات والميزانيات وتنص المادة 145 من قانون البلدية " كل قرار قرار صادر عن رئيس المجلس الشعبي البلدي لا يأخذ بعين الاعتبار آراء المصالح التقنية المؤهلة قانونا ويحدث ضررا في حق المواطن والبلدية أو الدولة تعرضه للعقوبات المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول "[2]

أو الجهات المختصة مثل مجلس المحاسبة ، حيث تنص المادة 210 من قانون البلدية 11/10

---

[1] بوعمري، ***مرجع سابق***، ص 12

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***الجريدة الرسمية***، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص21

" تتم مراقبة وتدقيق الحسابات الإدارية للبلدية وتطهير حسابات التسيير الخاصة بها من طرف مجلس المحاسبة طبقا للتشريع الساري المفعول "[1]، كما أن المادة 146 من قانون البلدية 11/10نصت على حالات يصل الأمر إلى حل المجلس الشعبي البلدي وتجديده .

ورغم إصدار القانون رقم 01/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، بهدف دعم التدابير الرامية للوقاية من الفساد ومكافحته وتعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية في تسيير القطاعين العمومي والخاص ، إلا انه في عديد المرات كشفت تجاوزات للمجالس البلدية والموظفين المحليين مما يؤثر سلبا على سير العمليات التنموية محليا ، وقد كشف وزير العدل حافظ الأختام عبد الرشيد طبي أن القانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته سيكون محل تعديل خلال سنة2022 وذلك تعزيزا للأحكام الرامية إلى الوقاية من الفساد وتلك المتعلقة باسترداد الأموال المنهوبة، وسيتم بمقتضى القوانين الرامية لمكافحة كل مظاهر الفساد إنشاء هيئة للتحري في مظاهر الثراء عند الموظفين العموميين وآلية تطبيقية وعملياتية للتأكد من التصريح بالممتلكات [2].

**المطلب الثاني : الآليات الاقتصادية والمالية**

تحتل السياسات والآليات الاقتصادية والمالية مكانة كبيرة لما لها من تأثير على فعالية البلدية في دورها في التنمية المحلية وهو ما تتناوله الدراسة في هذا المطلب من خلال فرع أول الآليات الاقتصادية وفرع ثاني الآليات المالية .

**الفرع الأول : الآليات الاقتصادية**

**أولا – المخططات البلدية للتنمية**

عرفت الجزائر على غرار العديد من الدول مجموعة من التغييرات في نمط إدارة التنمية ، فبعدما كانت الدولة المسؤول الوحيد عن التخطيط للتنمية ، بالاعتماد عن الريع النفطي كمحرك أساسي استنادا لمبدأ الدولة الضابطة ، حاولت الجزائر تغيير منهجها التنموي بعد الأزمات الاقتصادية والسياسية التي مرت بها من خلال إعطاء اهتمام متزايد بتبني اللامركزية وتقوية دور الجماعات المحلية وخاصة البلدية في تحقيق التنمية باعتبارها القاعدة الإقليمية للدولة والمؤسسة الأقرب للمواطن ، وقد انتهجت الجزائر عدة أدوات تنموية محاولة إشراك الجماعات

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***الجريدة الرسمية***، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011، ص28

[2] "تعديل قانون مكافحة الفساد خلال السنة الجارية"، **وكالة الأنباء الجزائرية**،2022/03/20 ، ص03

المحلية في رسم مخططاتها التنموية ومن أبرزها المخطط البلدي للتنمية ، إذ تعد أداة هامة في تنفيذ مشاريع التنمية على المستوى القاعدي للدولة ووسيلة لإشراك الفواعل المحلية وبالأخص المواطنين في تحديد أولويات التنمية المحلية ، إضافة إلى أنها تهدف لتكييف وبناء البرنامج التنموي وفق إمكانات وخصائص كل بلدية وبالتالي فالمخططات البلدية تعد عصب النشاط الاقتصادي ومحور بناء التنمية المحلية [1].

المخطط البلدي للتنمية ( PCD ) يعتبر الأداة الأساسية لبلورة عملية إعداد وتنفيذ المشاريع والبرامج التنموية المختلفة على المستوى المحلي والتي تمس الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين ويعبر المخطط البلدي عن لامركزية التخطيط على المستوى المحلي وإشراك البلدية في إعداد وتنفيذ برامجها التنموية، ويقوم على عدة مبادئ وهي :

- مبدأ لامركزية التخطيط – مبدأ المشاركة الشعبية
- إلزامية شمولية التخطيط – مبدأ استقلالية التخطيط والتنفيذ

ويتميز المخطط البلدي للتنمية بالاستمرارية فهو يعد كل سنة ،ويسهر على تنفيذ تلك المشاريع وان لم يكملها في تلك السنة يقوم بإتمامها في السنة الموالية فاعتمادات الدفع المخصصة له تستهلك قبل السنة المالية وهذا لإغلاق العمليات المدرجة فيه حيث تتميز بأنها صغيرة ولا تتجاوز العادة مدة انجازها السنة ، ويتميز كذلك كونه يمول من الدولة وذلك لجميع البلديات عكس بعض البرامج التنموية الأخرى كالصندوق المشترك للجماعات المحلية والذي يمول البلديات التي تعاني عجز مالي فقط ووجود برامج أخرى تخصص لمناطق دون أخرى كصندوق تنمية الجنوب والهضاب العليا .

ومن خلال تتبع واقع البلديات يمكن القول انه ورغم أهمية المخططات البلدية للتنمية باعتبارها أداة للتنشيط الاقتصادي يبقى دورها ضعيف لتحقيق تنمية محلية حقيقية وفق أسس متينة حيث نجد انه تحول لمجرد مصدر مالي تنتظره البلدية لتفعيل برامجها دون الرقي لطموحات المواطنين وأصبح مجرد مخطط لتجهيز البلدية ببعض المشاريع[2] .

---

[1] عادل انزارن، " دور المخططات البلدية في التنمية المحلية "، ***المجلة الجزائرية للأمن الإنساني*** ، ع. 06 ، جويلية 2018 ، ص ص 58-77

[2] ***المرجع نفسه*** ، ص 75

**ثانيا – الاستثمار المحلي :**

وهو الاستثمار الذي يكون للجماعات المحلية دورا بارزا فيه من أي جانب كان ، وهو الاستثمار الذي يرتبط بإقليمها الجغرافي أو يخضع لسلطتها وينعكس عليها بالفائدة المادية والمعنوية وعلى الدولة بشكل عام ، بغض النظر عن ملكيته او جنسية المستثمر او نوعية النشاط أو مدته ما لم يوجد نص قانوني بخلاف ذلك وتشمل مجالات الاستثمار المحلي جميع الفرص المتاحة للاستثمار في السوق المحلي وبغض النظر عن نوع أداة الاستثمار المستخدمة فتعتبر من الاستثمارات المحلية جميع الأموال المستثمرة داخل الوطن .

لقد منح قانون البلدية 10/11 للجماعات المحلية جملة من الصلاحيات بناء على مجموعة من الأسس مثلتها جل الآليات التي عبرت عنها النصوص القانونية والتي تبين من خلالها مدى تجسيد هذا القانون على المستوى التطبيقي من عدمه ، ويمكن تمييز عدة أشكال لدعم البلدية للاستثمارات المحلية وهي : – دعم الاستثمارات التي تدخل ضمن ملكيتها : وهي تلك المعمول بها قصد زيادة وتنويع مداخيلها المالية عن طريق الاستغلال المباشر أو عن طريق المساهمة أو إنشاء مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي أو تجاري تابعة لها أي أنها تباشر هي بنفسها ذلك الاستثمار وفق ما جاء به القانون [1].

- دعم الاستثمارات التابعة للخواص : وهي الاستثمارات التي تعود ملكيتها للخواص وتكون الجماعات الإقليمية مكلفة قانونا بدعمها وذلك بتذليل كل الصعاب التي قد تواجه ذلك الاستثمار الخاص وتهيئة المناخ لتجسيده ، لكن من دون ان تسلهم فيه ماليا ، أي أنها تدعمه بدون أن يكون ذلك الاستثمار مباشرا عن طريق ضخ أموال فيه وهذا الاستثمار الخاص هو الآخر يعود على الإقليم بالفائدة الاقتصادية والاجتماعية
- الشراكة بين القطاعين العام والخاص لتدعيم الاستثمار المحلي : في هذا الإطار تنص المادة 111 من القانون 10/11 المتعلق بالبلدية يبادر المجلس الشعبي البلدي بكل عملية ويتخذ كل إجراء من شانه التحفيز وبحث تنمية نشاطات اقتصادية تتماشى مع طاقات البلدية ومخططها التنموي لهذا الغرض يتخذ المجلس الشعبي البلدي كافة التدابير التي من شانها تشجيع الاستثمار وترقيته كما تساهم مع الدولة بصفة خاصة في إدارة وتهيئة الإقليم

[1] عزة بوعيسى ،محمدبلعسل،"تعزيز دور البلدية في دعم الاستثمار المحلي في الجزائر "، ***مجلة الدراسات والبحوث القانونية***، م.6،ع. 2، 2021، ص ص 397– 416

والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا الحفاظ على الإطار المعيشي للمواطنين وتحسينه .

- آليات تدعيم الاستثمارات المحلية : لما كانت البلدية عي الفاعل الأساسي في إحداث التنمية المحلية وتفعيلها على مستوى إقليمها بالشراكة مع الدولة فقد عملت على تشجيع سياسة الاستثمار المحلي من خلال :

- تهيئة المناخ لجذب الاستثمارات المحلية: مجمل الأوضاع والظروف المؤثرة في اتجاه تدفق رأس المال وتوظيفه حيث تشمل هذه الظروف الأبعاد السياسية والاقتصادية وكفاءة وفعالية التنظيمات الإدارية التي يجب أن تكون ملائمة ومناسبة لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية .

- تهيئة المناخ الاقتصادي : حيث تسهر البلدية على الحفاظ على وعائها العقاري ومنح الأولوية في تخصيصها لبرامج التجهيزات العمومية والاستثمار الاقتصادي ويمكنها أيضا القيام أو المساهمة في تهيئة المساحات موجهة لاحتواء النشاطات الاقتصادية أو التجارية أو الخدماتية وتعمل على تحسين البنية التحتية التعليمية واتخاذ عند الاقتضاء وفي إطار التشريع والتنظيم المعمول بهما التدابير الموجهة لترقية التعليم التحضيري والتعليم الثقافي والفني[1] .

- توفير الموارد الأولية والحوافز الأمنية : على البلدية أن تتأكد من توفر الموارد المالية المخزونة للتكفل بالأعباء والمهام المخولة لها قانونا في كل ميدان يرافق كل مهمة جديدة يعهد بها إلى البلدية أو تحول لها من قبل الدولة ، والتوفير الملازم للموارد المالية الضرورية للتكفل بهذه المهمة بصفة دائمة يجب أن يعوض كل تخفيض في الإيرادات الجبائية البلدية ينجم عن إجراء تتخذه الدولة ويتضمن إعفاء جبائيا أو تخفيضا في نسب الضريبة أو إلغائها بناتج جبائي يساوي على الأقل مبلغ الفارق عند التحصيل ، وفي إطار احترام حقوق وحريات المواطنين يكلف رئيس المجلس الشعبي البلدي على الخصوص بالسهر على المحافظة على النظام العام وأمن الأشخاص والممتلكات [2].

- الاستفادة من التعاون الدولي واتفاقيات التوأمة والاستعانة بالخبرات : يمكن للبلدية أن تلجأ للخبراء والمستشارين عن طريق التعاقد من اجل انجاز مهام ظرفية وفق الشروط المحددة في

---

[1] ***المرجع نفسه***، ص 409

[2] ***المكان نفسه***

التشريع والتنظيم المعمول بهما ، ويجب على البلديات الجزائرية ان تكون مؤهلة لإبرام اتفاقيات تعاون مع بلديات تابعة لدول أجنبية للاستفادة من خبرات وتجارب ومساعدات البلديات الأجنبية.

- التضامن والتعاون المحلي فيما بين البلديات : يمكن للمجالس الشعبية البلدية لبلديتين أو أكثر أن تقرر الاشتراك في مؤسسة عمومية مشتركة بين البلديات لتقديم الخدمات والتجهيزات أو مصالح ذات نفع مشترك بينهما سعيا وراء تطوير نظام الإدارة المحلية وخلق التعاون بين المجالس المحلية لأجل تنفيذ وإدارة مشاريع الخدمات المشتركة وتنجز الأعمال المسجلة في إطار التعاون المشترك بين البلديات بموجب اتفاقية أو عقود يصادق عليها عن طريق المداولات .

- إشراك المجتمع المدني في تعزيز الاستثمارات المحلية : الاعتماد على المجتمع المدني في اتخاذ القرارات ومتابعة تنفيذها هي المدخل الصحيح لتوليد الطاقة المعنوية والشحنة الروحية التي لا تتحقق التنمية بدونها ، من خلال إتاحة فرص مشاركة المواطنين في إدارة المرافق العامة والمستشفيات وغيرها من الهيئات العامة[1] ، وقد أولى المشرع أهمية لهذه النقطة حيث يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنشئة الاقتصادية والثقافية حسب الشروط المحددة في القانون 11/ 10 .

من خلال ما سبق ورغم الايجابيات فيما يخص إعطاء اختصاصات واسعة للبلدية للمساهمة في دفع عجلة الاستثمار المحلي إلا أن حدودها تبقى ضيقة من حيث إمكانية منح البلدية صلاحيات كاملة وفعلية في مجال خلق وتعزيز الاستثمارات وجعل البلدية شريك اقتصادي حقيقي لوجود فارق واضح بين الواقع والتشريع من خلال :

- تردد الدولة في منح الاستقلالية المالية للبلديات مازال قائما بلديات لا تستند للمورد المالي من أين لها أن تخلق الاستثمارات ، لا يمكن بأي حال مطالبة البلدية بترقية الاستثمار على مستواها الإقليمي وهي محدودة الصلاحيات ، فالقرارات المتعلقة ببعض الصلاحيات الاقتصادية التي تساهم في خلق ديناميكية وثروة على المستوى المحلي لا تزال مركزية ويجب تحريرها لفتح مجال الاستثمار فكيف للبلدية أن تجلب المستثمرين وهي لا تملك حرية التصرف في العقار .

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***الجريدة الرسمية***،قانون البلدية 10/11، يوليو 2011،ص8

- قد تتلقى البلديات عروض مغرية لبناء مصانع على أراضيها ومشاريع ربحية ولكن بسبب أن القرار النهائي ليس بأيدي رؤساء البلديات ولكن ترفع المطالب للولاية ويطول الانتظار مما يجعل صاحب المشروع يفقد الأمل ويتخلى عن مشروعه[1] .
- إشكالية عدم قدرة البلدية على تحصيل جبايتها : حتى في حال قامت البلديات بتثمين ممتلكاتها فإنها تواجه عدم دفع المستحقات من مستغليها ككراء المحلات المهنية والأسواق بل لا تستطيع حتى استخدام القوة العمومية أحيانا بداعي الحفاظ على الأمن والخوف من الاحتجاجات .

**رابعا – القطاع الخاص :**

يعرف بأنه قطاع في الاقتصاد الوطني يقوم على أساس الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وفيه يتم تخصيص الموارد الإنتاجية بواسطة قوى السوق أكثر مما هو بواسطة السلطات العامة.

من أهم خصائصه : – السرعة في الانجاز وتحقيق أهداف البرامج والمشاريع الاقتصادية وذلك لتوفر الحافز على المنافسة بالمقارنة مع القطاع العام ،القطاع الخاص يزيل تخوف رأس المال الأجنبي ويشجعه على الاستثمار والشراكة ويمتاز بخاصية الديناميكية والحيوية وسرعة المبادرة ، أي عدم وجود بيروقراطية معرقلة عكس القطاع العام حيث البطء في الحركة والمبادرة وكذا الكفاءة العالية مما يؤدي لتوفير الموارد المالية وتحسين الأداء في مجال النشاطات التي يقدمها وأيضا إتباع أساليب إدارية حديثة وتكنولوجيا متطورة وهو ما يساعد على تجديد الأصول الثابتة وزيادة جودتها في الاقتصاد المحلي وبالتالي زيادة الإنتاجية ، توظيف العدد الضروري من العمال وحسب احتياجات العمل إضافة لوضوح الأهداف والسعي للوصول لأقصى ربح .

يتطلب القطاع الخاص مجموعة من العوامل والتي ترتبط بمناخ الاستثمار ليكون له اثر في تحقيق التنمية المحلية ونذكر منها : معدلات نمو اقتصادي مقبولة و القروض الاستثمارية، كذا الإنفاق الحكومي والسياسة الضريبية ، الاستقرار السياسي والأمني والاستقرار التشريعي إضافة للبنية التحتية المادية والاجتماعية، ولقد أصبح أكيدا أهمية القطاع الخاص في المساهمة في التنمية المحلية ورفع مستوى معيشة المواطنين وتوفير فرص العمل وتحسين مستوى الخدمات ، فهو يتميز بالقدرة على الابتكار والتجديد وتقديم الخدمات بالمواصفات المطلوبة وتستطيع الحكومة تقوية القطاع الخاص من خلال توفير البيئة الاقتصادية المناسبة

[1] بوعيسى وبلعسل، **مرجع سابق**، ص 411

له ، وتستطيع الجماعات المحلية ومن ورائها مؤسسات الحكومة المحلية أن تلعب دورا هاما من خلال تذليل الصعوبات أمام القطاع الخاص خاصة في المراحل الأولى من تأسيس المشاريع[1].

تتطرق المواد 149 و 150 و 155 و 156 من قانون البلدية 10/11 لإمكانية اعتماد البلدية عن الامتياز أو التفويض للقطاع الخاص لتسيير المصالح العمومية .

يتضح دور القطاع الخاص كآلية لتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية من خلال النقاط التالية :

- المشاركة في عملية التخطيط الاستراتيجي للتنمية المحلية لزيادة كفاءة وفعالية هذه العملية
- تامين المزيد من الموارد المالية والمادية والمعرفة والخبرة التي غالبا ما لا تتوفر داخل المجتمع المحلي وكفاءة التعامل مع ظروف الاقتصاد المحلي حيث أن أصحاب المشاريع الخاصة عادة ما يكونون أكثر دراية بالفرص الموجودة مقارنة بالقطاع العام أو السلطات المحلية وأكثر قدرة على تحديد العقبات التي تواجه إستراتيجية التنمية المحلية وكذا ربط السكان المحليين بالأنشطة الاقتصادية المحلية ومن ثم توفير فرص عمل جديدة لهم وأيضا تحسين مستوى المرافق العامة والبنية الأساسية للمناطق المحلية ، ومن ثم رفع جودة الحياة في هذه المناطق وجعلها أكثر جذبا للعمل والإقامة ، ومساندة إستراتيجية التنمية المحلية على النحو الذي يساعد على تعزيز ثقة المستثمرين ورجال الأعمال والشركات وكذلك إضفاء الشرعية اللازمة على التنمية المحلية وتنقيتها من الاعتبارات السياسية لضمان استدامتها على المدى البعيد .

يستطيع القطاع الخاص أن يلعب دور فعال في مجال التنمية المحلية من خلال المشاركة مع القطاع العام في مشروعات البنية الأساسية والمرافق العامة أو من خلال المساهمة في المشروعات الإنتاجية و الخدماتية ، ويتمثل الأثر الايجابي لمساهمة القطاع الخاص من خلال رفع معدلات التشغيل وتحسين مستوى الخدمات وزيادة الدخول غير أن الواقع يظهر أن القطاع الخاص في الجزائر لا يبادر تلقائيا في مشروعات التنمية المحلية بسبب فشل الأسواق ووجود وفورات الحجم ، وهنا يظهر الدور الداعم للحكومة والسلطات المحلية في توفير المناخ الملائم للقطاع الخاص وتحفيزه على المساهمة في جهود التنمية المحلية .

---

[1] جلول ياسين بن الحاج، "دور الجماعات المحلية في التنمية في ظل التحول إلى القطاع الخاص" ، م**جلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية** ، ع.09 ، 2017 ، ص ص 369- 383

**الفرع الثاني : الآليات المالية**

عصب التنمية المحلية ومحركها الأساسي هي الموارد المالية والمداخيل التي يتم على أساسها برمجة المشاريع وإقامة الخطط التنموية لذلك فالتنمية المحلية مرتبطة ارتباط وثيق بمدى توفر رؤوس الأموال التي تساهم بدورها بنسبة أعلى للزيادة في الدخل المحلي[1]، وبالنسبة للموارد المالية البلدية فان الدولة تستحوذ على جزء كبير من الموارد المخصصة لها فهي تأخذها لتعيد منحها لها محددة بكميات تبقى غير كافية لتغطية النفقات الأمر الذي يحتم على رئيس البلدية المبادرة إلى كل عمل من شانه أن يطور هذه الموارد ، هذه الوضعية تحتم على البلدية إيجاد الآليات اللازمة لتفعيل وتدعيم وسائل تمويلها التي تعتبر من الضروريات الحتمية، فتوفير موارد مالية ثابتة ومنتظمة يسهل على البلدية القيام بوظائفها، وتثمين الموارد المالية البلدية يتم عن طريق إصلاح منظومة الجباية الوطنية والمحلية والرفع من قدرات البلدية في التمويل الذاتي يتأتى من خلال تثمين الموارد الجبائية بإشراك البلديات في الجباية المحلية وتثمين الثروات والأملاك المحلية ولتحقيق مثل هذه النتائج هناك عدة آليات .

**أولا :تفعيل الموارد المالية الجبائية :**

وذلك وفق عدة عناصر

- إشراك البلديات في الجباية المحلية عن طريق المساهمة في تحديد وعاء الضريبة ونسبتها وكيفية تغطيتها وهذا لمعرفتها الجيدة للوسط الاجتماعي والاقتصادي ولمصادر الجباية
- تخلي الدولة عن بعض الضرائب لصالح الجماعات المحلية خاصة تلك التي تتميز بسهولة حصرها مثل الضريبة على الرواتب والأجور وكذلك الحال بالنسبة للرسم على التسجيل الذي يطبق على تحويل رؤوس الأموال .
- تعميم الرسم على السكن في جميع البلديات وليس فقط البلديات مقر الدائرة
- تأسيس رسم على تنقل السيارات السريعة وشاحنات الأشغال العمومية
- الالتزام بتطبيق الرسم على استغلال وشغل الأملاك العمومية البلدية لأعمال نقل الكهرباء والغاز والمحروقات وتركيبات الاتصال والهاتف والمنصوص عليه في قانون المالية لسنة2003 .

[1] بوعمري ،***مرجع سابق***، ص 06

- تعزيز المصالح الجبائية المحلية بطرق مبتكرة لمكافحة التهرب والغش الضريبي كتدعيم الإدارة الجبائية بالهياكل القاعدية والوسائل المادية والبشرية وتبسيط النصوص القانونية ونشر الوعي الضريبي [1].

**ثانيا : تفعيل الموارد المحلية غير الجبائية**

تتوفر الجماعات المحلية على أملاك عقارية ومنقولة معتبرة يمثل استغلالها من طرف الآخرين مصدرا ماليا معتبرا يجب تثمينه والرفع من مردوده ،من خلال : – العمل على إعادة الاعتبار لأملاك الجماعات المحلية وإحصائها وتقييمها بشكل جيد

- إعادة تقييم القيم الايجارية وتحيينها بشكل يتوافق مع أسعار السوق ومستوى الأرباح التي يمكن تحقيقها خاصة بالنسبة للمحلات ذات الاستعمال السكني والمحلات ذات الاستعمال التجاري والصناعي [2]، وحساب مبلغ إتاوات استعمال الأملاك العمومية المنقولة لأغراض تجارية على أساس الأرباح المنتظر تحقيقها ، وكذلك استغلال الأماكن الأساسية الموجودة على المستوى المحلي في أنشطة تجارية خدماتية كأماكن توقف السيارات .

وفي هذا الإطار وبعد إصدار المذكرة رقم 0096 المؤرخة في 10 مارس 2016 الصادرة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية المتعلقة بتثمين أملاك الجماعات المحلية والتي جاءت بهدف تفعيل الجباية المحلية والمحافظة على الأملاك العمومية ، فقد تم في 08 نوفمبر 2018 التنصيب الرسمي للجنة الوزارية المكلفة بمتابعة أنشطة تثمين أملاك الجماعات المحلية والتحكم فيها وهذا في إطار النظرة الجديدة لدور البلدية الاقتصادي ويدخل هذا النشاط كإضافة جديدة في المسار المسطر من طرف وزارة الداخلية فيما يتعلق بوضع قانون جديد للجباية المحلية الذي سيساهم بتمويل دائم للميزانيات المحلية .

**ثالثا :تفعيل الموارد المحلية الخارجية :**

من خلال عدة إجراءات منها

---

[1] جلول ياسين بن الحاج، " أهمية تفعيل الإيرادات المحلية غير الجبائية في تمويل التنمية المحلية" ،***مجلة البديل الاقتصادي جامعة تيارت*** ، ع. 08 ،2014، ص ص 135 – 163

[2] ***المرجع نفسه***، ص 158

- إصلاح الصندوق المشترك للجماعات المحلية : نظرا للعجز الذي عرفته الجماعات المحلية لجأت الدولة إلى إنشاء الصندوق المشترك للجماعات المحلية بموجب المرسوم رقم 86-266 المؤرخ في 04 نوفمبر 1986 والذي تم تعويضه بصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14-116 المؤرخ في 24 مارس 2014 والذي يتكفل بتكريس التضامن المالي بين الجماعات المحلية من خلال تعبئة الموارد المالية وتوزيعها كما يكلف الصندوق بضمان الموارد الجبائية التي سجلت ناقص قيمة جبائية مقارنة مع مبلغ تقديراتها .
- العقود البلدية للنجاعة – المعاهدات البلدية للتنمية – تجديد الاقتراض المصرفي
- الشركات المختلطة

إن التحديات التي نعيشها اليوم من خلال العولمة وتنامي المطالب الشعبية للإصلاح والتنمية في شتى الميادين يفرض على الدولة والجماعات المحلية إعادة النظر في السياسات المتبعة خصوصا المالية منها والبحث عن طرق جديدة تساهم في تحسين الأداء وتوفير متطلبات المواطنين [1]، إضافة لضرورة توعية المواطن للمساهمة في عمليات التمويل بدفع المستحقات والرشادة في استغلال المرافق العمومية.

[1] ***المرجع نفسه***، ص 161

# الفصل الثاني

# آليات تفعيل التنمية المحلية في بلدية سيدي عون

## تمهيد

تتطرق الدراسة في هذا الفصل لواقع التنمية المحلية في بلدية سيدي عون في ظل القانون الجديد 10/11 في الفترة الممتدة من سنة 2011 إلي غاية سنة 2021 وذلك من أجل تشخيص آليات تفعيل الدور التنموي لبلدية وقد قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، الأول يتضمن دراسة عامة حول البلدية هذا من خلال التعريف ببلدية سيدي عون وهيكلها التنظيمي بعدها تطرقنا إلي واقع التنمية لبلدية سيدي عون وفيه إمكانيات بلدية سيدي عون، إضافة إلي ذلك سيتم دراسة أهم الانجازات التنموية المحققة في بلدية سيدي عون من سنة 2011إلي غاية سنة 2021 وكذا آليات تفعيل الدور التنموي في بلدية سيدي عون ومعالجة أهم المشاكل والمعوقات وكل هذا سيتم تناوله في ثلاثة مباحث.

## المبحث الأول نبذة تعريفية لبلدية سيدي عون

في هذا المبحث سوف يتم إعطاء نبذة تعريفية عن بلدية سيدي عون من حيث نشأتها ومميزاتها الاجتماعية وكذا التنظيم الإداري لبلدية سيدي عون.

### المطلب الأول: نشأة بلدية سيدي عون

تعتبر بلدية سيدي عون من أقدم الحواضر بالجهة، إذ يعود تاريخ الاستقرار بها إلى أوائل القرن الثاني عشر هجري بعد قدوم الشيخ العدواني إلى قرية الزقم رفقة الشيخ والولي الصالح سيدي عون بن أحمد بن مهلهل، وبعد مدة قرر هذا الأخير المغادرة إلى المنطقة التي انشأ فيها تجمع سيدي عون، وكانت القرية حينها تحت سلطة داي قسنطينة منذ أوائل شعبان 1206 هجري إلى أن جاء الاستعمار الفرنسي حيث كانت القرية تتبع مشيخة أولاد سعود بكوبنين، إلى أن نصب الاستعمار الفرنسي بلدية سيدي عون الأولى سنة 1959م وكان موساوي عبد الرحمن أول رئيسا للبلدية، بعد الاستقلال مباشرة أدمجت كل بلديات الجهة مع بلدية الدبيلة إلى أن جاء تقسيم 1984 حيث انبثقت بلدية سيدي عون بموجب القانون رقم84_09 المؤرخ في 14 فيفري 1984 وتعد بلدية سيدي عون من البلديات الريفية شبه حضارية وتضم ست تجمعات سكنية وهي: جمع مركزي بسيدي عون وتجمع ثانوي بالجديدة الجنوبية وتجمع ثانوي بالسويهلة وتجمع ثانوي بالأضواو وتجمع ثانوي بالجديدة الشمالية. وتجمع ثانوي حي الخصيم.[1]

### المطلب الثاني: التنظيم الإداري لبلدية سيدي عون

سيتم التطرق في هذا المطلب إلي الموقع الجغرافي لبلدية سيدي عون،وعدد سكانها ومساحتها و طبيعة المناخ السائد فيها.

[1] ***مقابلة مع: جبالي ربيع***، الكاتب العام للبلدية، بلدية سيدي عون، أجريت يوم 18 أفريل 2022 علي الساعة 9:30

**الفرع الأول: الموقع الجغرافي**

تقع بلدية سيدي عون شمال شرق ولاية الوادي،وتبعد عن مقر الولاية حوالي 21كلم، وتتربع على مساحة تقدر بـ:480 كلم²، يحدها من الشمال بلدية الحمراية ومن الجنوب بلديتي حساني عبد الكريم وقمار ومن الغرب بلدية قمار ومن الشرق بلديتي الدبيلة والمقرن.

**الفرع الثاني: عدد السكان**

في آخر إحصائيات لسنة 2020 وصل إجمالي عدد السكان في بلدية سيدي عون إلى 18158 نسمة ومن بين القرى التي بها أكبر نسمة نجد قرية سيدي عون وكذلك قرية الجديدة الجنوبية [1]

**الفرع الثالث: الطبيعة والمناخ**

تتميز بلدية سيدي عون جيولوجيا باستقرارها البنيوي ومن خلال الخريطة الجيولوجية لمنطقة سوف فإن البلدية متكونة من الكثبان الرملية الحديثة ورسوبيات حديثة كما أن الطبقات الأولى للأرضية تتكون من طبقة رمل دقيق قليل الطين، حث دقيق، طين أسمر كلسي، فرمل طيني دقيق ثم طين رملي مع رسوب رمل طيني، رمل مع حصى دقيق قليل الطين.

كما أن لتضاريس البلدية تباينا ملحوظا حيث نجد الكثبان الرملية المتفاوتة الارتفاع والأراضي المنبسطة ثم الشطوط الموجودة في شمالها.

يسود المنطقة المناخ الصحراوي المتميز بالجفاف والحرارة الشديدة صيفا وبقصر فترته الشتوية، مع الفارق الحراري اليومي الكبير. أما معدل الحرارة السنوي فيصل إلى 21 $^0$ بينما تصل الحرارة أدناها خلال شهر جانفي بنزولها إلى أقل من 4 درجات،وتبلغ أقصاها شهري جويلية وأوت حيث تتجاوز $40^0$ أما معدل الفارق الحراري اليومي فيصل إلى $16^0$ في بعض الشهور.

[1] ***مقابلة مع: لخويمس موسى***، المندوب البلدي للإحصاء، بلدية سيدي عون، أجريت يوم 28 أفريل 2022 علي الساعة 10:30

كما تتميز المنطقة بقلة التساقط وتذبذبه حيث لا يتجاوز غالبا معدل الكمية السنوية 80 مموبينما تنعدم الأمطار غالبا في الفترة الصيفية فإن تساقطها يشهد تذبذبا كبيرا بقية المواسم. كما أن المنطقة عرضة لجملة من أنواع الرياح المختلفة: الرياح الشمالية (الظهراوي) والرياح الجنوبية (الشهيلي) والرياح الشمالية الشرقية (البحري)والرياح الجنوبية الغربية.

## المطلب الثالث :مصالح بلدية سيدي عون ومهام كل مصلحة.

في هذا المطلب سيتم معرفة مصالح ومكاتب بلدية سيدي عون و معرفة أهم الخدمات التي تقدمها هاته المصالح و المكاتب بالتفصيل .

**أولا : مكتب الأمين العام للبلدية** : يكلف الأمين العام للبلدية بالقيام بالمهام التالية:

- تنفيذ قرارات رئيس المجلس الشعبي البلدي.
- السهر على سير المرفق العام وضمان تسييره.
- إعداد برامج التجهيز والاستثمار بالتنسيق مع المصالح المختصة.
- ضمان تسيير أمانة المجلس الشعبي البلدي.
- تحضير التقارير ومحاضر ومشاريع مداولات المجلس الشعبي البلدي ومتابعة تنفيذها.
- ضمان إرسال مداولات المجلس الشعبي البلدي في أجالها للمصالح الوصية للمصادقة.
- تحضير مشاريع قرارات ومقررات البلدية.
- ممارسة السلطة السلمية على موظفي وعمال البلدية وتحت السلطة المباشرة لرئيس البلدية[1].

**ثانيا: مكتب الإعلام الآلي والبرمجة** : تتمثل مهامه فيما يلي :

- السهر على تطوير برامج تطبيقية للإعلام الآلي.
- الإشراف على تطوير برامج المعلوماتية وربط مصالح شبكة الاتصالات المعلوماتية.
- التكفل بصيانة عتاد الإعلام الآلي و وسائل الاتصال الأخرى.
- إيجاد حلول وبدائل للبرامج التطبيقية للإعلام الآلي واستغلالها وتثمينها.

[1] مقابلة مع: بكار خالد ، المكلف بمكتب المستخدمين ، بلدية سيدي عون ، أجريت يوم 10 ماي 2022 علي الساعة 08:30 سا

**ثالثا: مصلحة التجهيز** :يتولى ما يلي :

- مسك سجلات محاضر اللجان المختلفة لتنفيذ الصفقات العمومية.
- ضمان تد وين محاضر اللجان المختلفة للرقابة الداخلية و الخارجية.
- إعداد و تحرير الإعلانات و المناقصات و الإستشارات و ضمان نشرها.
- ضمان تقييد العروض المقدمة في سجلات خاصة.
- السهر على تأشيرة الصفقات.
- ضمان أمانة و كتابة اللجان المختلفة لتنفيذ الصفقات.

**رابعا: مصلحة التنظيم والشؤون العامة** : تقوم هذه المصلحة بالمهام التالية:

- التكفل بأرشيف البلدية و المحافظة عليه وفقًا للطرق و الأساليب العلمية المتبعة.
- مسك البطاقة الانتخابية و الإحصاء السكاني.
- ضمان سيرورة الحالة المدنية و التنظيم العام.
- التكفل بقضايا المنازعات والخدمة الوطنية.

لأوجل ذلك وضع تحت المصلحة خمسة مكاتب وهي:

**خامسا: مكتب الأرشيف و التوثيق** : من بين أهدافه ما يلي:

- ضمان المحافظة على الأرشيف وتنظيمه وفقًا للترتيب الموضوعي.
- المحافظة على الوثائق الإدارية لمختلف المصالح.
- إعداد دليل يحدد اختصاصات و مهام البلدية و نظامها و هيكلها.
- ضمان تزويد مصالح البلدية بالجرائد الرسمية والنصوص القانونية وفقًا للحاجة[1].

**سادسا: مكتب التنظيم العام و المنازعات و الإحصاء** :من بين مهامه ما يلي:

- ضمان تنفيذ و متابعة النصوص التشريعية و التنظيمية السارية المفعول.
- تحرير و تسليم الوثائق و الشهادات المتعلقة بالتنظيم العام.
- تمثيل البلدية أمام الجهات القضائية المختلفة.
- إعداد و تسليم التصريحات المختلفة .

**سابعا: مكتب الحالة المدنية** :يتولى هذا المكتب على الخصوص استخراج وثائق الحالة المدنية وفق مدونة

(1) مقابلة مع: بكار خالد ، مرجع سابق.

و تقييد الولايات و الوفيات و عقود ، S12، الحالة المدنية المرتبة من 1 إلى 17 و شهادة ميلاد رقم11
الزواج ...إلخ.

**ثامنا: مكتب الانتخابات و الخدمة الوطنية :** يتولى بعض المهام منها:

- تحضير القوائم الانتخابية.
- ضمان عملية تسجيل المواطنين و شطبهم.
- التكفل بتصفية القوائم الانتخابية.
- إحصاء و تسجيل الشباب المعني بالخدمة الوطنية.
- توزيع الاستدعاءات الخاصة بتأدية الخدمة الوطنية.

**تاسعا: مصلحة المالية و المستخدمين** : تتولى هذه المصلحة على الخصوص عمليات التنسيق ومراقبة المكاتب الموضوعة تحت إشرا فها، بالإضافة إلى تسيير و ممارسة السلطة السلمية على مستخدمي المصلحة، و السهر على تطبيق قرارات رئيس المجلس الشعبي البلدي و هذا بالتنسيق مع الأمين العام للبلدية، كما تتولى بإعداد و تنفيذ الميزانيات و هذا بعد تقديم التقارير المالية للجنة الشؤون المالية، كما تتولى تسيير ومتابعة المسار المهني للعمال والموظفين كما تختص بإعداد المخطط السنوي لتسيير الموارد البشرية و ضمان تنفيذه في الآجال القانونية ولتنفيذ هذه المهام دعمت المصلحة بهذه المكاتب:

- مكتب تحضير وتنفيذ الميزانية.
- مكتب تسيير ومتابعة المسار المهني للموظفين.
- مكتب ص رف الأجور.
- مصلحة التجهيز والأشغال العامة .

**عاشرا: مصلحة التعمير و التهيئة العمرانية** :تختص هذه المصلحة بالتطبيق الصارم للتنظيم المعمول به و احترام مخططات التعمير ومتابعة البرامج التنموية ولإعداد مقترحات التعمير والبناء والتنسيق بين مكاتب التابعة لها.

## المبحث الثاني: إمكانيات بلدية سيدي عون وأهم انجازاتها

من خلال دراستنا لأهم الإمكانيات التي تزخر بها بلدية سيدي عون وكذا أهم الإنجازات المحققة مما يساهم في إثراء الموضوع والتعمق في هذه الدراسة أكثر وكل هذا سيتم التطرق إليه في مطلبين

### المطلب الأول: إمكانيات بلدية سيدي عون

سيتم في هذا المطلب معرفة أهم الإمكانيات التي تزخر بها بلدية سيدي عون و التي بدورها ستساهم في إثراء و التعمق في دراسة آليات التنمية المحلية في بلدية سيدي عون.

#### الفرع الأول: الإمكانيات البشرية

تعتبر دراسة الإمكانيات البشرية أساسية في تحضير و إعداد أي مشروع أو برنامج تنموي محلي، بحيث تمكننا من الحصول على مؤشرات بواسطتها يمكن تحديد نوعية المشاريع اللازمة لتوفير وتلبية الحاجيات المستقبلية للسكان من تجهيزات و مرافق عامة و بالتالي الوصول إلى الأهداف المرجوة من عملية التنمية المحلية.

وحسب أخر إحصاء لسنة 2020 فقد بلغ عدد سكان بلدية سيدي عون 18158 نسمة ،حيث حظيت قرية سيدي عون وحدها بنسبة 5794 نسمة ، أما الباقي القرى الثانوية حظيت بنسبة 11585نسمة،وبخصوص المناطق المبعثرة فبلغ عدد سكانها نسبة 779 نسمة[1] .

[1]مقابلة مع: لخويمس موسى، مرجع سابق .

**الجدول رقم 1: توزيع سكان بلدية سيدي عون حسب القرى**

| اســـم القرية | عدد السكـــــان |
|---|---|
| قرية سيدي عون | 5794 نسمة |
| قرية الجديدة الجنوبية | 4924 نسمة |
| قرية السويهلة | 3622 نسمة |
| قرية الاضواو | 1643 نسمة |
| قرية الجديدة الشمالية | 1200 نسمة |
| قرية حي الخصيم | 196 نسمة |
| المناطق المبعثرة | 779 نسمة |

**المصدر** :مكتب الإحصاء

**الفرع الثاني: الإمكانيات الاقتصادية**

يغلب علي بلدية سيدي عون الطابع الفلاحي ومن هنا سيتم التطرق أولا إلي ثروات البلدية ثم التطرق إلي أهم القطاعات الأخرى[1].

**أولا: ثروات البلدية**

- **المواد الخام الموجهة للاستثمار**: تزخر بلدية سيدي عون بمواد خام يمكن الاستثمار فيها على غرار مادتي الملح والتيف .
- **البنى التحتية** : تحتوى البلدية على شبكة طرق بلدية وولائية جيدة مما يساعد على تسهيل الاستثمار فزيادة على الطريقين الولائيين 404 و407 اللذان يربطان مقر البلدية بباقي قرى الولاية هناك الطريق الوطني الذي يربط الولاية بمنطقة الـزاب وهو الطريق الذي يعول عليه كثيرا في الحركية الاقتصادية وتنمية الاستثمار بالجهة ككل وببلدية سيدي عون خصوصا .
- **الموارد المائية** :كونها تقع في حوض العرق الشرقي الكبير تزخر بلدية سيدي عون بموارد مائية هامة سوى الطبقة السطحية التي تستغل حاليا في الفلاحة أوالطبقة الالبية .

[1] ***مقابلة مع: لجدل صيد محمد***، المكلف بمكتب الفلاحة، بلدية سيدي عون، أجريت يوم 19 ماي 2022 علي الساعة 11:30

❖ **الأراضي الموجهة الاستثمار** : حرصت البلدية في السنوات الأخيرة في إطار المحافظة على العقار بوضع اليد على أراضي هامة تقع في أماكن إستراتيجية قابلة للاستغلال في الاستثمارات على غرار الأراضي الواقعة بمحاذاة الطريق الولائي407 بين سيدي عون والمقرن كما يوجد كم هائل من الأراضي القابلة للاستثمار بتجمع الجديدة الشمالية .

**ثانيا: وضعية أهم القطاعات :**

❖ **القطاع الفلاحي:**

يعتبر القطاع الفلاحي من أهم القطاعات النشطة والفعالة بالبلدية ويستقطب 90% من اليد العاملة، كما انه أعطى نتائج جد مرضية. ومن بين أهم المحاصيل نجد التمور والبطاطا والفول السوداني والزراعات البلاستيكية.

❖ **الأراضي الفلاحية:**

تحتوي بلدية سيدي عون على عدد هائل من الأراضي الفلاحية في شكل مستثمرات خاصة تتجاوز 600 مستثمرة، كما تضم محيطي امتياز بكل من صحن الحلفاء والجديدة الشمالية، وتبقى إمكانية الاستصلاح قائمة لوجود جيوب عقارية شاغرة . بمحيط الجديدة الشمالية والزقب كما توجد أراضي هامه شمال الجديدة خصوصا منطقة عرصة المهنية.

**آبار السقي :**

يعتمد السقي في المستثمرات الفلاحية بالبلدية على الآبار الارتوازية ( الطبقة السطحية ) ويوجد أكثر من 580 بئر تقليدي .

❖ **الإنتاج النباتي :**

كما سبق ذكره من بين أهم الإنتاج النباتي نجد التمور والطماطم والبطاطا والفول السوداني وبدرجه اقل الزراعات المكيفة والخضروات كما أعطت زراعة الزيتون التي تعتبر جديدة بالجهة نتائج هامة وتعتبر من الزراعات الواعدة بالبلدية[1].

❖ **الإنتاج الحيواني :**

[1]مقابلة مع: لجدل الصيد محمد، ***مرجع سابق*** .

تعتبر تربية الماشية من النشاطات المرتبطة بالبلدية منذ القدم لقربها من المناطق الرعوية بشمال البلدية وتحوي هذا القطاع كم معتبر من الناشطين ومن بين اهم المنتجات الحيوانية نجد الضان والماعز والإبل.

❖ **القطاع الصناعي :**

يعتبر القطاع الصناعي من القطاعات المنعدمة بالبلدية إذ تقتصر الصناعة بالبلدية على بعض الصناعات التقليدية كالنسيج التقليدي بالبيوت وبعض الصناعات البسيطة كوحدات صنع القوالب الإسمنتية والأفران التقليدية لصناعة الجبس.

❖ **قطاع التشغيل :**

زيادة على التشغيل في المجال الفلاحي الذي يشكل السواد الأعظم لليد العاملة النشيطه نجد قطاع التجارة والخدمات العامه إذ تستقطب شريحه كبيره من العمال كما نلاحظ إقبال كبير للشباب خصوصا في المدة الأخيرة على قطاعات التشغيل الممونة من طرف الدولة على غرار ( تشغيل الشباب – الإدماج – الشبكة الاجتماعية .....) .

❖ **قطاع السكن :**

شهد قطاع السكن بالبلدية تطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة ومن بين صيغ السكن الناجحة بالبلدية السكن الريفي وقد استفادت البلدية في هذا الإطار بحصة معتبرة تقدر ب 236 حصة ( مخطط بين 2004 – 2009) أما المخطط العالي ( 2010 – 2014 ) فقد استفادت البلدية بحصة 400 سكن تم توزيع 210 حصة. ورغم هذه المجهودات الجبارة تبقى البلدية في حاجة ماسة للمزيد من الوحدات السكنية خصوصا وان الحظيرة السكنية للبلدية هشة[1].

## الفرع الثالث: الإمكانيات الاجتماعية

يقاس تحسن مستوى المعيشة للسكان بمدى تحسن مستوى الخدمات الاجتماعية من صحة و تعليم

وتربية و تكوين و سكن و غيرها من الخدمات العمومية، و هنا سندرس أهم المؤشرات الاجتماعية

[1] ***مقابلة مع: شيباني محمد***، المكلف بمكتب السكن، بلدية سيدي عون، أجريت يوم 25 ماي 2022 علي الساعة 14:30

والمرافق العمومية التي تتوفر عليها بلدية سيدي عون :

**أولا: الخدمات التعليمية :** تتوفر بلدية سيدي عون على مؤسسات تربوية لمختلف الأطوار و فيما يلي أهم المؤشرات في كل طور من الأطوار التعليمية:

الطور الأول : يبلغ عدد المدارس الابتدائية عشرة (10) مدراس موزع علي جميع قرى البلدية

- ✓ عدد التلاميذ : 3569 تلميذ
- ✓ عدد الحجرات : 87 حجرة
- ✓ عدد المطاعم : 10 مطاعم

الطور الثاني : يبلغ عددها أربعة (04) متوسطات

- ✓ عدد التلاميذ :1972 تلميذ
- ✓ عدد الحجرات : 48 حجرة ، 3 مخابر ،2 ورشات .
- ✓ عدد المطاعم : أربعة (04) مطاعم

الطور الثالث : ثانوية واحده(01) فقط لجميع طلبة البلدية

- ✓ عدد التلاميذ : 703 تلميذ
- ✓ عدد الحجرات : 16 حجرة ، 3 مخابر ،ورشة واحدة .
- ✓ عدد المطاعم : مطعم واحد (01)

**ثانيا: الخدمات الصحية :** إن وضعية قطاع الصحة يعكس بصفة جلية مستوى التنمية الاجتماعية للبلدية بحيث يتوزع عليها مجموعة من القطاعات الصحية المتمثلة في مركز صحي بالقرية سيدي عون و كذلك عدة وحدات علاج موزعة على مختلف القرى من أجل توفير الرعاية اللازمة لسكان.

**ثالثا: الخدمات الرياضية :** تتوفر البلدية على ما يلي:

- ✓ ملعب مهيأ بعشب اصطناعي.
- ✓ مسبح شبه أولمبي.دور الشباب

**رابعا: شبكة الطرقات** : تعتبر شبكة الطرقات من ضمن المقومات الأساسية للتنمية و العمود الفقري لأي جانب سوا اقتصادي أو اجتماعي، حيث تتوفر البلدية على شبكة طرقات أغلبها معبدة، حيث خصص لها غلاف مالي كبير نظرا لأهميتها خاصة في انجاز المسالك الفلاحية

**الفرع الرابع: الإمكانيات المالية**

تعتمد بلدية سيدي عون في إراداتها علي العديد من المصادر نذكر منها :

– بيع الخدمات والمنتوجات (باب 700) : يعتمد هذا الباب علي إرادات والمياه الصالحة للشرب وكذلك حقوق بيع السوق الأسبوعي بالجدية الجنوبية وكذا السوق الجملة للخضر والفواكه[1].

– إيجار العقارات (باب 714):يعتمد هذا الباب علي إيجار السكنات الوظيفية التابعة للبلدية وكذلك كراء أماكن لهوئيات شركات الاتصال (موبليس–جيزي–نجمة )

– حقوق الطرق والأماكن والمساحات (باب 715): ويتضمن هذا الباب حقوق رخص البناء واللافتات الاشهارية .

– حقوق الأفراح (باب 734) : ويعتمد هذا الباب أساسا علي حقوق عقود الزواج واستخراج الدفاتر العائلية .

أما المصدر الحقيقي والأساسي لبلدية سيدي عون فهي تعتمد بالدرجة الأولى علي الإعانات المقدمة من طرف الدولة سنتطرق في هذا العنصر إلى ميزانية بلدية سيدي عون من خلال الجدول التالي الذي يوضح الحساب الإداري من سنة 2011 إلي غاية سنة 2021 [2].

[1] مقابلة مع: علال احمد، رئيس مصلحة المحاسبة، بلدية سيدي عون، أجريت يوم 30 ماي 2022 علي الساعة 10:20 سا

[2] مقابلة مع: علال أحمد، مرجع سابق .

## جدول رقم 2:الحساب الإداري من سنة 2011 إلي سنة 2021

| | الإيـــــــرادات | | النفقـــــــات | |
|---|---|---|---|---|
| 2011 | قسم التسيير | 208.572.221.20 | قسم التسيير | 198.761.105.00 |
| | قسم التجهيز | 118.040.587.15 | قسم التجهيز | 120.581.562.00 |
| | المجموع الإجمالي | 326.612.808.35 | المجموع الإجمالي | 319.342.667.00 |
| 2012 | قسم التسيير | 221.531.322.20 | قسم التسيير | 185.273.115.23 |
| | قسم التجهيز | 113.432.275.14 | قسم التجهيز | 130.302.238.00 |
| | المجموع الإجمالي | 334.963.597.34 | المجموع الإجمالي | 315.575.353.23 |
| 2013 | قسم التسيير | 158.895.547.00 | قسم التسيير | 153.752.898.00 |
| | قسم التجهيز | 132.752.415.50 | قسم التجهيز | 130.985.652.00 |
| | المجموع الإجمالي | 291.647.962.50 | المجموع الإجمالي | 284.738.550.00 |
| 2014 | قسم التسيير | 201.258.487.10 | قسم التسيير | 158.587.265.00 |
| | قسم التجهيز | 101.156.854.05 | قسم التجهيز | 126.836.746.01 |
| | المجموع الإجمالي | 302.415.341.15 | المجموع الإجمالي | 285.424.011.01 |
| 2015 | قسم التسيير | 179.258.621.44 | قسم التسيير | 180.659.257.60 |
| | قسم التجهيز | 100.777.052.00 | قسم التجهيز | 72.514.559.20 |
| | المجموع الإجمالي | 280.035.673.44 | المجموع الإجمالي | 253.173.816.80 |
| 2016 | قسم التسيير | 122.257.456.13 | قسم التسيير | 108.256.183.18 |
| | قسم التجهيز | 94.664.022.80 | قسم التجهيز | 103.415.624.04 |
| | المجموع الإجمالي | 216.921.478.93 | المجموع الإجمالي | 211.671.807.22 |
| 2017 | قسم التسيير | 125.587.156.05 | قسم التسيير | 118.256.148.14 |
| | قسم التجهيز | 113.329.090.05 | قسم التجهيز | 110.797.849.50 |
| | المجموع الإجمالي | 238.916.246.10 | المجموع الإجمالي | 229.053.997.64 |
| 2018 | قسم التسيير | 179.256.789.30 | قسم التسيير | 113.879.542.11 |
| | قسم التجهيز | 120.461.715.97 | قسم التجهيز | 105.825.445.60 |
| | المجموع الإجمالي | 299.718.505.27 | المجموع الإجمالي | 219.704.987.71 |
| 2019 | قسم التسيير | 285.526.781.20 | قسم التسيير | 198.579.159.10 |
| | قسم التجهيز | 119.860.667.28 | قسم التجهيز | 170.639.146.07 |
| | المجموع الإجمالي | 405.387.448.48 | المجموع الإجمالي | 369.218.305.17 |
| 2020 | قسم التسيير | 218.589.452.15 | قسم التسيير | 179.254.569.50 |
| | قسم التجهيز | 115.101.092.30 | قسم التجهيز | 112.760.105.31 |
| | المجموع الإجمالي | 333.690.544.45 | المجموع الإجمالي | 292.014.674.81 |
| 2021 | قسم التسيير | 241.569.473.50 | قسم التسيير | 168.256.204.40 |
| | قسم التجهيز | 145.154.758.24 | قسم التجهيز | 141.242.309.28 |
| | المجموع الإجمالي | 386.724.231.74 | المجموع الإجمالي | 309.498.513.68 |

**المصدر :** مكتب المحاسبة لبلدية سيدي عون

من خلال الجدول التالي نلاحظ أنها أن بلدية سيدي عون قامت بعدة مشاريع تنموية سوا كانت ممولة من طرفها أو من طرف الولاية أو الدولة أو مختلف الصناديق التابعة لها، حيث لاحظنا أن الارتفاع كان مستمر و وصل إلى ذروته في سنة 2019 هذه السنة التي تميزت بإنجاز عدة مشاريع هامة.

**المطلب الثاني: أهم الانجازات المحققة لبلدية سيدي عون**

قامت بلدية سيدي عون مجموعة من المشاريع التنموية بداية من سنة 2011 إلى غاية 2021 وسنتطرق إلى بعض منها بالتفصيل[1]:

**أولا :المشاريع الممولة من ميزانية البلدية نجد :**

- انجاز طريق مزدوج المار بالسويهلة إلي غاية قرية سيدي عون علي مسافة 2400م/ ط بمبلغ قدره 879.157.09 دج

- تهيئة حضارية و إنارة عمومية بالطريق الرئيس المار بقرية سيدي عون علي مسافة 1000م بمبلغ قدره 1.908.583.07 دج

- دراسة و إنجاز ثلاث حجرات دراسية بمدرسة لجدل علي شعبان بالجدية الجنوبية بمبلغ قدره 8.399.000.00 دج

- انجاز طرق فك العزلة بالجديدة الشمالية علي مسافة 1.4 كلم بمبلغ قدره 6.806.000.00 دج

- إنجاز قسم تعويضي بابتدائية الزاوي لزهاري بالجديدة الشمالية بمبلغ قدره 2.583.000.00 دج

- إنجاز نصب تذكاري (لمعركة هود شيكة ) بمبلغ قدره 798.785.00 دج

- توسيع شبكة التطهير عبر تجمعات بلدية سيدي عون علي مسافة 1700م ط

- تهيئة وأعادة الاعتبار لمساجد البلدية بمبلغ قدره 2.000.000.00 دج

[1] مقابلة مع: ترشة حمزة ، رئيس مصلحة التجهيز، بلدية سيدي عون ، أجريت يوم 22 ماي 2022 علي الساعة 09:30 سا

**ثانيا : المشاريع الممولة من طرف الولاية**

- ترميم المدارس والمطاعم والمجمعات الصحية [1].
- تهيئة وإعادة الاعتبار للسور الخارجي والمدخل الرئيسي بمدرسة عون الله عباس بالسويهلة بمبلغ قدره 998.172.00 دج
- تهيئة الساحة المدرسية بمدرسة خياري بشير بالسويهلة بمبلغ قدره 700.000.00 دج
- تهيئة وإعادة الاعتبار للسور الخارجي والمدخل الرئيسي بمدرسة لخويمس مصباح بالجديدة الجنوبية بمبلغ قدره 150.000.00 دج
- ترميم المجمع الصحي بمدرسة اعجال عبد الرزاق بالجديدة الجنوبية
- اقتناء وتركيب وصيانة أجهزة التدفئة لجميع المدراس الابتدائية للبلدية
- إنجاز شبكة تطهير ومحطة الرفع وقناة الدفع بالجديدة الجنوبية علي مسافة 800 م ط بمبلغ قدره 53.929.000.00 دج.

**ثالثا: المشاريع الممولة من طرف المخطط البلدي للتنمية**

- إنجاز طريق حظري بحي أولاد رحومة بالجديدة الجنوبية علي مسافة 1 كلم بمبلغ قدره 7.500.000.00 دج
- إعادة الاعتبار للطريق الرئيسي قرية سيدي عون وقرية الأضواوعلي مسافة 2300 م ط بملغ قدره 20.000.000.00 دج
- إنجاز تهيئة حضارية بالجديدة الجنوبية بمبلغ قدره 11.800.000.00 دج
- توسعة شبكة المياه الصالحة للشرب بقرية سيدي عون بمبلغ قدره 4.080.000.00 دج
- إنجاز طريق يربط قرية الأضواو بالطريق الولائي رقم 404 علي مسافة 02 كلم بمبلغ قدره 14.500.000.00 دج

[1] ***المكان نفسه.***

## المبحث الثالث: آليات تفعيل دور بلدية سيدي عون في التنمية المحلية

انطلاقا من عرضنا لمختلف المشاريع المنجزة في بلدية سيدي عون، سنتطرق في هذا المبحث إلي توضيح الآليات الواجب إتباعها من أجل تحقيق تنمية محلية شاملة والتغلب علي جميع معوقات التنمية في بلدية سيدي عون وسيتم ذلك من خلال مطلبين، المطلب الأول تناولنا فيه الآليات القانونية والإدارية والمطلب الثاني تطرقنا فيه إلي الآليات الاقتصادية والمالية أما المطلب الثالث فتطرقنا إلي آفاق التنمية المحلية في بلدية سيدي عون .

### المطلب الأول : الآليات القانونية والإدارية

- **إعداد برامج تكوينية لفائدة المستخدمين:** تسعي بلدية سيدي عون بتنظيم دورات تكوينية وتحسين المستوى بصفة دائمة قصد ضمان تحسين تأهيل الموظف وترقيته المهنية وتأهيله لمهام جديدة. وتحسين المستوى والمعارف لصالح الموظفين بهدف تحيين معلوماتهم وترقيتهم المهنية وتحضيرهم لمهام أكبر .

وفي خلال هذا الإطار قمنا بمقابلة المكلف بمكتب المستخدمين ببلدية سيدي عون التي تضع جملة من الأهداف وتتمثل في :

- مساعدة العاملين على أداء الأعمال بأحسن مستوى في هاته البلدية .
- تنمية العاملين للقيام بالأعمال والوظائف المستقبلية .
- استمرارية التنظيم واستقراره والمحافظة على فاعليته.
- تخفيض حوادث العمل نتيجة الخطأ من جانب الموظف.

❖ **الجهود الشعبية:** ويتحقق هذا المبدأ من خلال إشراك بلدية سيدي عون لأكبر قدر ممكن من المواطنين من أصحاب التخصص وذوي الكفاءات والفنيين الفاعلين في المجتمع في إدارة التنمية المحلية،و إيجاد الآليات الكفيلة بضمان هذه المشاركة بحيث يتم تحفيز المواطنين على المشاركة في التنمية المحلية عن طريق تقديم الدعم المادي والمعنوي لهم، مما يعكس توجه المشرع إلى تفعيل دور المواطن في التسيير المحلي،يتخذ رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية سيدي عون كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

إلا أنه يبقى بدون فائدة إذا ما تم إقران هذه الجهود بموارد مالية محدودة، ويصبح بذلك من محفز للتنمية المحلية إلى أهم معوقاتها، حيث يرجع السبب في ذلك إلى اعتبار صلاحيات البلدية ومواردها المالية وجهين لعملة واحدة. فالعمل على زيادة أحدهما، يحتم الزيادة في الآخر وبما أن المشرع نص صراحة في قانون البلدية على استقلالية البلدية في إدارة مجالات التنمية.

## المطلب الثاني: الآليات الاقتصادية والمالية لبلدية سيدي عون

عقلنة التدبير المالي في بلدية سيدي عون: إن تحسين الحالة المالية لبلدية سيدي عون، وتدعيم الذمة المالية لهاته البلدية وذلك من خلال القيام بمخططات وبرامج تنموية، وذلك لا يتأتى إلا بالعمل على ترشيد النفقات العمومية من خلال تطبيق تقنيات مالية عصرية تؤدي إلى النتائج المنتظرة والتقييم الدقيق والفعلي للنفقات، وهو ما يضمن للبلدية سيدي عون عدم الوقوع في مشاكل مالية لاحقا، بالإضافة إلى متابعة المشاريع وتقصي أي مشكل يعترض الإنجاز، كما أضاف محدثنا في هذا السياق ضرورة ترقية الاستثمارات المحلية في بلديتنا وتشجيع الخواص على خلق بيئة اقتصادية محلية تساهم في تحصيل الجباية والضرائب والرسوم من جهة، وتحقيق التنمية المحلية من جهة أخرى التي بدورها تخدم رغبات وحاجيات المواطن في بلدية سيدي عون .

❖ **تقوية التعاون الإقليمي واللامركزي:** في إطار سعي بلدية سيدي عون لتحقيق التنمية المحلية، وذلك من خلال تضامنها مع هيئات محلية أخرى أو مؤسسات ذات المنفعة العامة،

وذلك بإبرام اتفاقيات الشراكة والتعاون في إنجاز البرامج والمشاريع والقيام بنشاطات ذات منفعة متبادلة تخدم الطرفين، كما شدد محدثنا في إطار التعاون الإقليمي إلى ضرورة تبني مثل هذه الآليات في إعادة التوازن المالي بين البلديات مثلا الغنية لتقليص التفاوت المجاني والعمل على تبادل الخبرات وخاصة الاقتصادية منها والمالية فمن خلال ما سبق، نستخلص مجموعة من الآليات في مجال تحقيق التنمية المحلية في بلدية سيدي عون وهي :

- ❖ التخفيف من شدة الرقابة وتحديد المهام والسلطات في بلدية سيدي عون خاصة وبلديات الوطن عامة.
- ❖ توسيع صلاحيات المجالس المحلية وتمكينها في مختلف الميادين والمجالات التي تخدم مصالح هاته البلدية.
- ❖ وضع قوانين تتماشى وتطوير التنمية المحلية.
- ❖ إنشاء بنك من المعلومات في بلدية سيدي عون حول خصوصيات المنطقة .
- ❖ تسعي بلدية سيدي عون إلي تحفيز العمال والمستخدمين وتكوينهم وتدريبهم للقيام بمهامهم على الوجه المطلوب.

## المطلب الثالث: تقييم وآفاق التنمية المحلية لبلدية سيدي عون

تطرقنا في هذا المطلب إلي تقييم و أفاق التنمية المحلية في بلدية سيدي عون

### الفرع الأول : تقييم التنمية في بلدية سيدي عون

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها في بلدية سيدي عون بهدف رصد واقع التنمية المحلية بها، توصلنا إلى أن بلدية سيدي عون تتوفر على إمكانيات مما سمح لها بتحقيق نوع من التنمية المحلية خاصة فيما يخص متطلبات الحياة الضرورية من مياه صالحة للشرب و طرقات، صرف القنوات للمياه المستعملة، النظافة،المدارس، المساجد، إلاّ أن هناك صعوبات وعقبات تعيق عن أداء المهام المنوطة لها، و أهم الصعوبات و العقبات التي تعاني منها بلدية يسر تتمثل في سو التسيير الإداري و سو التخطيط وغياب الكفاءات المؤهلة هذا من جهة، ومن جهة أخرى نجد هناك مشكلات مالية بسبب ضعف التمويل المحلي

مما يؤدي بها إلى الاعتماد علي الإيرادات الخارجية الممولة لها من السلطة المركزية، وذلك نتيجة لضعف الإيرادات الذاتية لها، وكذا ضعف القدرات الإدارية والفنية وسو استخدام الموارد المحلية، وإشراك المواطنين في عملية التنمية إضافة إلى معوقات تؤثر في تسيير شؤون البلدية وذلك بوجود مصالح تقنية تابعة لقطاعات أخرى مثل السكن، الري، الأشغال العمومية، حيث نجدها موضوعة أصلاً

### الفرع الثاني : أفاق التنمية المحلية في بلدية سيدي عون

في إطار تقريب الإدارة من المواطن عمدّت الدولة الجزائرية على فتح مكاتب خاصة في البلدية خاصة بمعالجة وإيداع ملفات البطاقة الرمادية للسيارات وجواز السفر وبطاقة التعريف الوطنية البيومترية، حيث قامت بلدية سيدي عون بفتح شباك خاص لإيداع ملفات البطاقة الرمادية الخاصة بالسيارات كما قامت شباك خاص لبطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر البيومتري.

أما بالنسبة لعصرنة وسائل التسيير فإن بلدية سيدي عون تسعى إلى اقتناء العديد من البرامج المعلوماتية وتطبيقها في جميع المكاتب من أجل زيادة فعالية ومردودية هذه المصالح لتنمية محلية فاعلة.

# الاستنتاجات:

## استنتاجات:

تناولت الدراسة موضوع آليات تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية في الجزائر، سعيا لتقديم الإضافة في هذا الموضوع من خلال دراسة واقع التنمية المحلية في الجزائر في ظل الآليات الحالية التي تضمنها قانون البلدية 10/11، والتي أظهرت تأخرا حقيقيا في تحقيق التنمية المحلية المنشودة خاصة من خلال دراسة حالة بلدية سيدي عون والوقوف على دورها في التنمية المحلية لفترة عشرة سنوات كاملة، حيث أن هذه البلدية ورغم توفرها على مؤشرات اقتصادية اجتماعية وبشرية هامة ما يساعدها إلى السعي نحو تحقيق التنمية المحلية بالإضافة إلي إمكانية زيادة مداخيلها و إيراداتها المالية في حال تفعيل عملية تحصيل الإيرادات، ورغم عديد الانجازات التي شهدتها بلدية سيدي عون في الفترة الممتدة من سنة 2011 إلي سنة2021 إلا أن تأثرها بالوضعية المالية للبلاد و صعوبة تجسيد الآليات التنموية علي أرض الواقع حال دون الوصول للنتائج التي ينتظرها المواطن في هاته البلدية .

بالنسبة للإجابة التي تم التوصل إليها للمشكلة البحثية المطروحة في هذه الدراسة و المتمثلة في: ماهي الآليات الكفيلة لتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية في الجزائر؟

فيمكن القول أن الآليات متعددة و متكاملة إلا أن درجة أهميتها تختلف، فالآليات القانونية و الإدارية و كذا الاقتصادية و المالية التي تم التطرق إليها جميعها ضرورية لتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية، غير أنه يتبين لنا أن أهمها يتعلق بمدى امتلاك البلدية للاستقلالية الإدارية و المالية الحقيقية إضافة لما تضمنه لها القوانين و بعيدا عن التبعية للسلطة الوصية و المركزية و عن تداخل الصلاحيات و المسؤوليات عن المستوى المحلي.

و قد تبين لنا أن الفرضيات المصاغة في هذه الدراسة فيها ما يمكن نفيه و هناك ما يمكن إثباته، فرضية كفاءة الموارد البشرية للبلدية هي الكفيلة بتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية، تعتبر مؤثرة علي فاعلية البلدية في التنمية المحلية إلا أن تأثيرها نسبي و يختلف من بلدية إلي أخرى، أما فرضية توفير آليات كفيلة للبلدية لتحقيق التنمية المحلية يستوجب تعديلات أساسية في قانون البلدية 10/11 فلا يمكن اعتمادها لان هذا القانون يتضمن عدة آليات مناسبة لتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية إلا أن تجسيدها في أرض الواقع يواجه

عدة عراقيل علي رأسها غياب الاستقلالية الحقيقية، فرضية تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية لا يتحقق في ظل تفشي ظاهرة الفساد، تعد غير ملائمة لكون تحقق عديد الإنجازات في ظل وجود هذه الظاهرة، أما بالنسبة لفرضية لا يمكن للبلدية القيام بدورها في التنمية المحلية في ظل غياب الاستقلالية الحقيقية إداريا وماليا، فهي الأنسب لأنه في حال توفر الاستقلالية الحقيقية الإدارية و المالية يمكن للبلدية القيام بدورها في التنمية المحلية علي أحسن وجه و هو ما يطالب به أغلب الباحثين و المسؤولين المحليين علي حد سواء.

استخدمت الدراسة منهج دراسة حالة بلدية سيدي عون و دورها في التنمية المحلية و أدى ذلك إلي الوقوف الميداني علي حقيقة دور البلدية في التنمية المحلية و الآليات المتبعة في ذلك و مدى نجاعتها، أما المنهج الإحصائي فقد ساهم في معرفة حقيقة النتائج المحصلة من خلال إحصاء عديد الإنجازات، بينما الاقتراب المؤسسي فأنه من المنطقي أن يناسب هذه الدراسة باعتبار تعاملنا مع مؤسسة عمومية، كما أن استعمالنا للمنهج القانوني يلائم إرتباط هذه الدراسة بعديد القوانيين و علي رأسها قانون البلدية .

ومن خلال دراسة واقع التنمية المحلية في بلدية سيدي عون و دور الآليات المتبعة لتفعيل دورها في التنمية المحلية توصلت الدراسة للاستنتاجات التالية يمكن تعميمها علي عديد بلديات الجزائر :

- قانون البلدية 10/11 ورغم احتوائه على عديد الآليات المناسبة والتي يمكن للبلدية استغلالها في عملية التنمية، إلا أن هناك عدة ثغرات تعطل هذا الدور وعلى رأسها الاستقلالية الحقيقية المطلوبة لرئيس المجلس الشعبي البلدي في اتخاذ القرار محليا خاصة في ما يتعلق بالاستثمار والتنشيط المحلي في ظل تدخل السلطات الوصية في كثير من الأحيان وتداخل الصلاحيات في أحيان أخرى، وغياب الأطر القانونية الكفيلة بتحقيق مجلس منتخب يعمل بكل سلاسة وديمقراطية في ظل وجود عديد البلديات التي يسود مجالسها المنتخبة فوضى وصراع مستمر قد يصل للانسداد وحل المجلس.

- الصعوبة التي تواجهها البلدية في تحصيل إيراداتها المحلية الذاتية بسبب ضعف السياسة الجبائية المحلية وغياب الطرق القانونية الكفيلة لتحصيل الإيرادات بقوة القانون، في ظل تهرب المواطن المحلي من دفع المستحقات مثل المياه الصالحة للشرب.
- الكفاءة في تسيير البلدية خاصة المجلس التنفيذي، حيث رغم اشتراط المستوى الجامعي في قوائم المترشحين إلا أن غياب هذا الشرط في رئاسة المجلس البلدي لا يزال عائقا في تحقيق التسيير المحكم للبلدية، كما أن غياب الخبرة في التسيير يكون لها تأثير سلبي على المخططات والقرارات التنموية.
- تأثر العملية التنموية بالوضعية الاقتصادية للبلاد في ظل اقتصاد وطني قائم على أسعار المحروقات أين تتراجع الانجازات التنموية في مرحلة التقشف، وما ينعكس على البلدية حيث تقلص الإعانات الممنوحة لها من السلطة المركزية والتي تعتبر مصدرا أساسيا لتمويل التنمية المحلية.
- انحصار اغلب نشاطات البلدية في الجوانب الخدماتية، وغياب الأنشطة التي قد تمكن البلدية من إيرادات وفيرة كالنشاط الصناعي الفلاحي، خاصة في ظل توفر العقار الفلاحي وضرورة البحث عن إيرادات خارج المحروقات وطنيا ومحليا.

ومن خلال ما سبق يتضح أن الفرضية التي وضعتها الدراسة والمتعلقة بان تفعيل دور البلدية التنموي يرتبط بغياب الاستقلالية الحقيقية الإدارية والمالية هي الأقرب، مع عدم إهمال باقي العوامل التي تقف وراء عدم فاعلية البلدية تنمويا، كما تقدم الدراسة عدة مقترحات للوصول لبلدية أكثر فاعلية في التنمية المحلية وهي :

- ضرورة إعادة النظر في قانون البلدية 10/11 ، خاصة فيما يتعلق بمنح الاستقلالية الحقيقية للمجالس البلدية لتسيير شؤونها المحلية.
- تطوير التنظيمات المتعلقة بانتخابات المجالس البلدية وسيرورة عملها بكل ديمقراطية، وتأكيد شرطي المستوى التعليمي والخبرة في التسيير لرئيس المجلس الشعبي البلدي.

- توفير كل الضمانات القانونية للمجالس البلدية والإدارة البلدية للعمل بكل استقلالية وحيادية خاصة

  فيما تعلق بتحصيل الإيرادات الذاتية.
- تمكين البلدية من عديد الإيرادات الناتجة عن الأنشطة المحلية والتي يتم حاليا تحصيلها من الإدارة المركزية .
- منح أكثر حرية للبلديات في التعاون مع القطاع الخاص لتجسيد التنمية المحلية خاصة في القطاعات الاقتصادية كالفلاحة وتوفير كل التسهيلات القانونية في ظل توفر العقار الفلاحي ورغبة الشباب المحلي في الاستثمار في هذا القطاع خاصة.
- تفعيل التواصل أكثر مع المواطن المحلي وفعاليات المجتمع المدني والمشاركة الحقيقية في التسيير المحلي خاصة في ظل التزايد المستمر في استعمال وسائل التواصل الاجتماعي.

# قائمة المصادر والمراجع

# قائمة المراجع

## الوثائق الرسمية :

1 – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، *الجريدة الرسمية*، قانون البلدية 10/11، يوليو 2011

2 – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمانة العامة للحكومة ،*الأمر رقم 01/21 مؤرخ في 2021/03/10 يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات* ،مارس 2021

3 – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمانة العامة للحكومة،المرسوم التنفيذي رقم 336/19 مؤرخ في 2019/12/08 متضمن إدماج المستفيدين من جهازي الإدماج المهني والاجتماعي لحاملي الشهادات،ديسمبر 2019

*4 – تعليمة وزارية رقم 1435مؤرخة في 13فيفري 2014 تتعلق بالشروع في بداية العمل بالسجل الوطني الأوتوماتيكي للحالة المدنية*

5 – الأمم المتحدة،*تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، التجربة العمانية في مجال التنمية المحلية*،1998

## الكتب :

1 – بن أشنهو عبد اللطيف ،***الجزائر اليوم بلد ناجح*** ، (الجزائر: ألفا للنشر والتوزيع ، 2004 )

2 – بن غضبان فؤاد ، ***التنمية المحلية ممارسات وفاعلون*** ،( عمان الأردن، دار الصفاء للنشر والتوزيع ،2015)

3 – بوشعير السعيد ، ***النظام السياسي الجزائري*** ، (الجزائر : دار الهدى، 1993)

4 – الزعبي خالد سماره، تنظيم السلطة الإدارية، المنظمة العربية لتنمية الإدارية، مصر،2009

5 – عبد اللطيف احمد ،***التنمية المحلية*** ، (مصر، دار لدينا للطباعة والنشر والتوزيع ، 2011 )

**المجلات والدوريات والجرائد :**

1 – انزارن عادل ، " دور المخططات البلدية في التنمية المحلية "، ***المجلة الجزائرية للأمن الإنساني*** ، ع. 06 ، جويلية 2018

2 – أوبعيش هجيرة ، "بيروقراطية الجهاز الإداري في الجزائر"،المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، م.6،ع.1

3 – بن الحاج جلول ياسين ، " أهمية تفعيل الإيرادات المحلية غير الجبائية في تمويل التنمية المحلية" ،***مجلة البديل الاقتصادي جامعة تيارت*** ، ع. 08 ،2014

4 – بن الحاج جلول ياسين ، "دور الجماعات المحلية في التنمية في ظل التحول إلى القطاع الخاص" ، م**جلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية** ، ع.09 ، 2017

5 – بن طيبة مهدية ، سفيان خروبي، "دور الجماعات المحلية في دعم التنمية المحلية "، ***مجلة ايليزا للبحوث والدراسات***، ع.1، 2016

6 – بن يحي شارف ، "دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة" ،***مجلة الرائد في الدراسات السياسية*** ، م. 02 ، ع. 03 ، نوفمبر 2020

7 – بوعيسى عزة ، محمد بلعسل،"تعزيز دور البلدية في دعم الاستثمار المحلي في الجزائر "، ***مجلة الدراسات والبحوث القانونية***، م.6،ع. 2، 2021

8 – الحاج عامر ،" أسس بناء الهيكل التنظيمي في البلدية "، ***مجلة العلوم الإنسانية جامعة بسكرة***، ع. 47 جوان 2017 )

9 – حاحة عبد العالي ، "البلديات الالكترونية كآلية لتحسين الخدمة العمومية المحلية "، ***مجلة الحقوق والعلوم السياسية جامعة خنشلة*** ، ع. 11 ، جانفي 2019

10 – صالحي عبد الناصر ، "النظام الانتخابي في الجزائر وأثره في تشكيل المجالس الشعبية البلدية"، ***مجلة الواحات***،م.10، ع. 1 2017

11 – العقعاق حفصة ،"المعوقات الثقافية والاجتماعية ومشاركة المرأة في التنمية بالجزائر "، ***مجلة دولية من مخبر المجتمع ومشاكل التنمية المحلية في الجزائر*** ،ع. 3، 2015

12 – عميروش نذير ، " البلدية ودورها في التنمية المحلية"،***مجلة العلوم الانسانية***، م.أ،ع.49 (جوان 2018)

13 – غريبي لمحمد ، " أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر،"***مجلة البحوث والدراسات العلمية***،ع. 04، 2010

14 - فاضل عباس فضلي نادية،"التجربة التنموية في ماليزيا من عام 2000 إلي 2010"،مجلة الدراسات الدولية

15 – فريجات إسماعيل ، "قراءة في نظام انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية على ضوء الأمر 01/21 "، ***مجلة العلوم القانونية والسياسية*** ، م.12 ، ع. 02 ، سبتمبر 2021

16 – كعباش رابح، سوسيولوجية التنمية، مخبر علم الإجتماع و الاتصال للبحث و الترجمة، جامعة قسنطينة ، 2007

17 – لحول كمال ، "إشكالية تعبئة الموارد المالية للبلدية بين الواقع وسبل التفعيل "، ***المجلة الجزائرية للمالية العامة*** ، ع.7 2017

18 – مخناش رزيقة ، " الأمين العام للبلدية في التشريع الجزائري،" ***مجلة العلوم القانونية والاجتماعية***، م .4، ع. 1 (مارس 2019)

19 – ناصور عبد القادر و براهمي نصيرة ، "معوقات التنمية المحلية في الجزائر"، ***مجلة اقتصاد المال والأعمال***، م. 3، ع. 2،2018

20 – "تعديل قانون مكافحة الفساد خلال السنة الجارية"، **وكالة الأنباء الجزائرية**،2022/03/20

21 – "محدودية قانوني البلدية والولاية"، ***المحور اليومي***، ع.26، 2021/02/05

**الرسائل الجامعية :**

**1**– براهمي نصيرة ، إشكالية التنمية المحلية في الجزائر ، ***أطروحة دكتوراه*** ، (جامعة سيدي بلعباس ، 2020)

2 – جديدي عتيقة ،إدارة الجماعات المحلية في الجزائر– بلدية بسكرة نموذجا، ***مذكرة ماستر*** (جامعة محمد خيضر بسكرة: كلية العلوم السياسية،2012)

3 – حلباوي محمد اليزيد ، دور البلدية في التنمية المحلية في ظل القانون 11/10 ***مذكرة ماستر*** (جامعة زيان عاشور الجلفة،2017)

4 – خنفري خيضر، " تمويل التنمية المحلية في الجزائر"، اطروحة دكتواه كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2010

5– ذبيح عادل ، تشكيل المجالس المنتخبة وأثره على عملها، ***أطروحة دكتوراه*** (جامعة الجزائر، 2018)

6 – غزيز محمد الطاهر ، آليات تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية بالجزائر ***مذكرة ماجستير***(جامعة ورقلة: كلية الحقوق والعلوم السياسية،2011 )

7 – منصوري الزين ، آلبات تشجيع و ترقية الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الإقتصادية، اطروحة دكتواه، جامعة الجزائر، 2005

**الندوات والملتقيات :**

1 – صليحة مقاوسي، هند جمعوني، مداخلة بعنوان " نحو مقاربات نظرية حديثة لدراسة التنمية الاقتصادية ، الملتقى الوطني حول قراءات حديثة التنمية، كلية العلوم الاقتصادية جامعة باتنة، 2009

المواقع الالكترونية :

1 – حليم بوعمري، " الصلاحيات وطموحات التنمية المحلية " ، في : ***http//sitinstitute.com.?p=12980 p 12*** ، (2022/03/22) .

**ملخص:**

تركز الدراسة على البحث في الآليات الكفيلة بتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية في الجزائر، بداية بسمات البلدية والتنمية المحلية في الجزائر، والوقوف على واقع التنمية المحلية الذي ميزه تأثير عدة عوامل قوضت قيام البلدية بدورها المنوط بها في تحقيق التنمية المحلية، مع التطرق للآليات المنتهجة في تفعيل هذا الدور، ومدى نجاعتها من خلال دراسة حالة بلدية سيدي عون ما بين سنتي 2011-2021، وتوصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها أن الآليات المنتهجة حاليا لتفعيل دور البلدية في التنمية المحلية رغم تنوعها واختلاف تأثيراتها، إلا انها لا تحقق الفعالية المطلوبة، ولن يتأتى ذلك الا بمنح البلدية كامل استقلاليتها الإدارية والمالية والتوجه نحو الأساليب اللامركزية في الادارة المحلية.

**Abstract:**

The study focuses on activating the municipality's role in local development mechanisms in Algeria, starting with municipality and local development characteristics in Algeria, and standing on the reality of local development, which was characterized by several factors that undermined the municipality's role in achieving local development, and its effectiveness through a case study of "Sidi Aoun" local assembly between 2011-2021. The study concluded that the currently mechanisms used to activate the role of the municipality in local development, despite their diversity and different effects, do not achieve the required effectiveness and this will only be possible by granting its full administrative and financial autonomy and moving towards decentralizing methods in local administration.